# التطبيق المقاصدي للأحكام الشرعية عند الشيخ محمود شلتوت

**أ.م.د/ محمد ممدوح شحاتة خليل**

(أستاذ الدراسات الإسلامية المساعد بكلية الآداب جامعة المنيا)

المقدمة:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين الَّذِى انزَلَ كتابَهُ الْمُبِين عَلَى رَسُولِهِ الصَّادِقِ الْامِين فَشَرَحَ بِهِ صُدُورَ عِبَادِهِ الْمُتقِين وَنوَّرَ بِهِ بَصَائِرَ اوْلِيَائِهِ الْعَارِفين فَاسْتنبَطُوا مِنهُ الْاحْكامَ وَمَيَّزُوا بِهِ الْحَلَالَ مِن الْحَرَامِ.

ومما حباه الله تعالى لهذه الامة ان هيا لها علماء اعلام منارة الاستنارة والاصلاح والاجتهاد والتجديد يحملون علوم الشريعة من كل خلف عدولة، وخاصة علم الفقه باعتباره يشكل جزءا مهما من تلك العلوم، ولإرتباطه الوثيق بحياة الانسان فى علاقاته مع نفسه، وخالقه ومجتمعه سواء كان على مستوى الفرد، ام الجماعة.

وكان من الذين نهلوا واخذوا وحملوا من الرجال، ائمة المذاهب الاربعة الذين ملا علمهم اصقاع الارض. وقد اخذ عنهم علماء اعلام فكانوا خير تلامذة لخير اساتذة، ومن العلماء الذين نهلوا من منهل هؤلاء الائمة الامام محمود شلتوت فكان عالما جليلا فذا ومؤلف تفسير القران، وصاحب الفتاوى الذائعة والابحاث الدقيقة فى مختلف فنون الشريعة ومباحثها وقد لاحظت اثناء مطالعتى لما كتبه العالم الجليل وما تركه من تراث د؛ حضور البعد المقاصدى فى كل ابحاثه ودراساته على تنوعها وكثرتها، واستغربت عدم توجه الباحثين الى دراسة فكره المقاصدى واسهاماته الجليلة فى هذا الجانب؛ فكان احد العلماء العاملين بما علموا ومن باب الوفاء لهذا الامام الجليل الذى تفرق علمه فى بطون الكتب، وصعب على غير المتخص ان يصل الى تصور لهذه الشخصية فما علينا الا ان نجمع سيرته وعلمه واثاره فى مكان واحد، ليسهل عل الناس الاطلاع والاقتداء بتلك النخبة الطيبة المباركة.

اسباب اختيار موضوع البحث:

١. كون الشيخ شلتوت أحد علماء مدرسة الاستنارة والاصلاح والاجتهاد والتجديدالذين شُهد لهم شهادة عامة بالفضل والسبق بالدين والعلم.

٢. منزلة الشيخ محمود شلتوت ومرتبته العلمية وهيبته فى النفوس، كل ذلك دفعنى الى التفكير فى دراسة اراؤه فى ضوء المقاصد الاسلامية لبيان الحق والصواب.
٣. مكانة المقاصد الشرعية فى العصر الحالى بالخصوص وفى معالجة كثير من النوازل والحوادث وتعاقب الباحثون وطلاب العلم بالدرس والبحث والتاليف، ولم اكن لاشذ عن هذا الاتجاه العام فى العصر الحالى فالانسان ابن عصره ويتاثر باحواله واوضاعه نسهم بشئ من اليسير والقليل فى هذا الاهتمام والعناية بالمقاصد الشرعية فى ضوء اراء الامام محمود شلتوت شيخ الازهر الاسبق.
٤. جمع عناصر الفكر المقاصدى لفضيلة الامام الاكبر محمود شلتوت.
٥. الوقوف على ما كان للشيخ من علاقة وطيدة بفقه الواقع .

منهجية الدراسة:

لمعالجة إشكالية الدراسة تم استخدام المنهج الاستقرائى بتتبع مساهمات الامام الاكبر محمود شلتوت المقاصدية فى الجانبين النظرى والتطبيقى وتجميعهما.

خطة الدراسة:

سُطرت الدراسة التي بين أيدينا في مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث ، وخاتمة، تضمنت أهم نتائج الدراسة وتوصياتها.

اشتملت **المقدمة** على أهمية الدراسة، والباعث على اختيارها، وأهدافها، ومنهجيتها، وخُطتها. وأما مباحث الدراسة جاءت علي النحو التالي: المبحث الأول: مولد الشيخ شلتوت ونشأته، المبحث الثانى: آثاره الإجتهادية والعلمية ، المبحث الثالث: التجديد المقاصدي عند الشيخ محمود شلتوت، المبحث الرابع: تقسيم الشيخ محمود شلتوت للأحكام الشرعية من حيث التعليل، المبحث الخامس: طرق اثبات المقاصد عند الشيخ محمود شلتوت وتطبيقاته.

## المبحث الأول

## مولد الشيخ شلتوت ونشأته

" فى ٦ شوال ١٣١٠ هـ / ٢٣ ابريل ١٨٩٣ م ولد الشيخ محمود شلتوت ببلدة منية بنى منصور مركز ايتاى البارود محافظة البحيرة بدلتا القطر المصرى.وبعد ان حفظ القران وجوده بكتاب القرية على عادة السالكين طريقهم الى العلم الدينى، التحق بمعهد الاسكندرية الدينى، التابع للازهر الشريف ١٣٢٤ هـ / ١٩٠٦ م اى فى العام التالى لوفاة الامام محمد عبده، ولقد كان محافظا على تفوقه الدراسى على امتداد سنوات مراحل تعليمه بالازهر الشريف الابتدائى، والثانوى العالى فكان ترتيبه الاول دائما طوال سنوات دراسته حتى نال شهادته العالمية ١٣٣٦/١٩١٨ – وفى العام التالى لتخرجه ١٣٣٧/١٩١٩ م – عين مدرسا بمعهد الاسكندرية الدينى.

وكانت كبرى ثورات الشعب المصرى ضد الاحتلال الانجليزى ثورة ١٩١٩ م فانخرط فيها الشيخ شلتوت وشارك فى مظاهراتها واجتماعاتها والخطابة والاثارة لجماهير الشعب وطلائع الثوار.وعندما تولى الشيخ محمد مصطفى المراغى مشيخة الازهر ٢٢ مايو ١٩٢٨ بادر فاستدعى الشيخ شلتوت ونقله من التدريس بمعهد الاسكندرية الى التدريس بالقسم العالى بالجامعة بالقاهرة وهو القسم الذي كان يراسه علم اخر من مدرسة الاحياء والتجديد، وهو الشيخ عبد المجيد سليم.

وبعد ذلك ارتقى الشيخ شلتوت الى تدريس الفقه باقسام الازهر وهى اعلى مستويات التدريس.

وعندما حدثت الازمة الشهيرة بين الشيخ المراغى – شيخ الازهر – وبين الملك احمد فؤاد ١٢٨٤/ ١٣٣٥ تسبب اصرار المراغى على مشروع لاصلاح الازهر، لتجديد مناهجه، وتنظيم كلياته واقسامه، ومعاهده وتاكيد استقلاله، ومعارضة الملك ومشروعه الاصلاحى لهذا المشروع وكان الشيخ شلتوت اول المدافعين عن مذكرة المراغى ومشروعه الاصلاحى بالقلم واللسان، فكتب عدة مقالات بجريدة السياسة اليومية والقى العديد من الخطب فى الاساتذة والطلاب.

ولما اضطر المراغى الى الاستقالة من مشيخة الازهر وتولى المشيخة الاحمدى الظواهرى ١٢٩٥- ١٣٦٣هـ / ١٨٨٧- ١٩٤٤ انخرط طلاب الازهر وكثرة من شيوخه فى ثورة كبرى وشهيرة مطالبين بعودة المراغى الى المشيخة وتصاعدت اصوات جميع من فى الدولة من العلماء والطلاب الثائرين ابان وزارة اسماعيل صدقى باشا١٢٩٥-١٣٦٩١٨٧٥ -١٩٥٠ ، وهى الوزارة التى الغت الدستور ١٩٢٣، وزيفت الانتخابات، فتم فصل الشيخ شلتوت من منصبه ضمن الذين فصلوا من علماء الازهر ٤من جماد اول ١٣٥٠ هـ/ا سبتمبر ١٩٣١م" .(١)

ويومئذ اشتغل الشيخ شلتوت بالمحاماة الشرعية مع شقيق صديقه الشيخ مصطفى عبد الرازق – الشيخ على عبد الرازق ١٣٠٥- ١٣٨٦/١٨٨٧- ١٩٦٦ الذى فصل من القضاء الشرعى ١٣٤٤/١٩٢٥ بسبب كتابه الاسلام واصول الحكم وظل الشيخ شلتوت مفصولا من التدريس اربع سنوات مما اضطر الملك فؤاد الى الرضوخ لاصرار علماء الازهر وطلابه على عودة المراغى والمضى فى مشروع اصلاح الازهر، وسقطت الوزارة المستبدة، واعيد الشيخ محمود شلتوت وكل المفصولين الى الازهر مدرسا بكلية الشريعة فى ذى القعدة ١٣٥٣ /فبراير ١٩٣٥ ابان وزارة توفيق نسيم باشا وبعد اقل من شهرين عاد الشيخ المراغى الى مشيخة الازهر فى شهر المحرم ١٣٥٤/٢٧ ابريل ١٩٣٥ وتحت قيادة المراغى(٢) للازهر الشريف – وعندما استقال المراغى تولى الشيخ محمد الاحمدى الظاهرى(٣).

وفى ظل مشروعه الاصلاحى بدا الازهر يتواصل فى المحافل والمؤتمرات العلمية العالمية مبلغا دعوة الاسلام بمنطق جديد وملقيا الاضواءعلى مميزات الاسلام، وما لديه من حلول للمشكلات الانسانية فشارك فى مؤتمر تاريخ الاديان الدولى فى ٢ سبتمبر ١٩٣٥، ومثله الشيخ مصطفى عبد الرازق وامين الخولى وعندما انعقدت الدورة الثانية لمؤتمر القانون الدولى المقارن بلاهاى – هولندا اغسطس ١٩٣٧ وراس مصر الفقيه والقانونى الدكتور عبد الرازق السنهورى، واختار المراغى الشيخ محمود شلتوت ممثلا للازهر فى هذا المؤتر العالمى، فقدم دراسته العلمية المتميزة عن المسئولية المدنية والجنائية فى الشريعة الاسلامية .

كانت هذه الدراسة هى التى تقدم بها بعد ذلك الى هيئة كبار العلماء ١٣٦٠هـ / ١٩٤١ م فنال بها عضوية الهيئة وكان يومئذ اصغر الاعضاء سنا فى هيئة كبار العلماء اعلى هيئات العالم الاسلامى وبعد ذلك عين الشيخ شلتوت فى لجنة الفتوى بالازهر الشريف ورقى الشيخ شلتوت من مدرس بكلية الشريعة الى مفتش بالمعاهد الدينية ١٣٥٨ هـ/ ١٩٣٩ م فاعاده المراغى الى القسم العالى وكيلا لكلية الشريعة وليشرف على خطة الاصلاح فيها، وفى ٢٩ من ربيع اول ١٣/١٣٧٨ اكتوبر ١٩٥٨ تولى الشيخ محمود شلتوت منصب الامام الاكبر شيخ الجامع الازهر.

**شيوخه:**

مع ان الشيخ محمود شلتوت لم يتتلمذ مباشرة على يد الاستاذ الامام الشيخ محمد عبده، الا انه منذ فجر حياته التعليمية والعلمية، كان واحدا من نبهاء مدرسة الاستاذ الامام مدرسة الاحياء والتجديد. ولقد ربطته الوشائح الفكرية وايضا العلاقات والصداقات بابرز خلفاء وتلاميذ الاستاذ الامام الاكبر محمد مصطفى المراغى ١٢٩٨- ١٣٦٤/١٨٨١- ١٩٤٥ والشيخ مصطفى عبد الرازق ١٣٠٢م- ١٣٦٦هـ/ ١٨٨٥- ١٩٤٦ والامام عبد المجيد سليم(٤) وهم من نجباء تلامذة الشيخ محمد عبده الذين تتلمذوا على يديه وحضروا دروسه والشيخ الجيزاوى(٥)، وقد تلقى الشيخ شلتوت العلم بمعهد الاسكندرية على ايدى نخبة من العلماء الصالحين، ومنهم الشيخ محمد شاكر(٦) – رحمه الله – الذى كان شيخا للمعهد والشيخ محمود شلتوت وهو لا يزال طالبا وهو لسان بارز من السنة الحق والاصلاح الدينى فسهر على رعاية العلم بالمعهد، وايقظ فى الطلاب غوافل الامل؛ اذ فتح عيونهم على ما يجب ان يكون عليه ازهرى المستقبل من حيث اليقظة الفكرية والاسهام الحقيقى فى هداية قومه، باذلا جهده فى ضرورة الدراسة الجادة والاستيعاب الشامل؛ لان العلم الجاد طريق التفوق.

والشيخ محمد مصطفى المراغى – الشيخ عبدالباقى سرور نعيم وعلى سرور الزنكلونى، وهم من كبار العلماء الذين كان لهم صدى قوى فى نفس العالم الشاب الشيخ محمود شلتوت.(٧)

والشيخ محمد محمد مدني، وهو من اصدقائه ورفيقه على درب الاصلاح والتعليم ومن مؤيدى افكاره. والشيخ محمد مامون الشناوى الذي عين مدرسا بمعهد الاسكندرية ١٩٠٦ وحتى ١٩١٧ وهى الفترة التى كان الشيخ شلتوت طالبا بالمعهد وكان الشيح الشناوى شيخا للازهر من سنة ١٩٤٨ م الى سنة ١٩٥٠ م.

**تلاميذه:**

تتلمذ على يد الشيخ شلتوت كثيرا ممن تلقوا العلم عليه ونهلوا من ذكائه وحنكته بالامور وذلك لطول المدة التى درس فيها بالازهر وكانت علاقته بتلاميذه علاقة طيبة وصلته صلة الاب بابنائه.

١. الشيخ محمود شرقاوى وكان له موقف يدل على افراط السماحة اذ كان الشيخ الشرقاوى مما يضيق بالاستاذ من غير تحفظ وممن يواجههم بالنقد الصائب تارة والمخطئ تارة اخرى، وقد ناقش الشيخ شلتوت دون ان يراعى الصغير مكانة الكبير وانتهى الامر الى شيخ القسم العالى الاستاذ عبدالمجيد اللبان، وكان صديقا لوالد الشرقاوى اذ هو زميله فى الدراسة فراى ان يعفو شلتوت وان يقبل يد استاذه كالمعتاد فى الازهر بين التلاميذ والشيوخ، ولكن الطالب فاجا الشيخ باللبان بالامتناع فقام الشيخ شلتوت الى راسه مقبلا وقال له:يعجبنى اعتزازك برايك، وصحبه الى حلقة الدرس مشجعا له، وهكذا كانت علاقة الشيخ شلتوت بتلاميذه.(٨)

كما يقول الاستاذ محمود شرقاوى ومما تعلمناه من شيخنا محمود شلتوت: الحرص على روابط الزمالة والصداقة، فكلما جلست اليه يحدثنى عن زملائى فى الجلوس اليه، ويردد اسماؤهم واوصافهم مما كان يخجلنى حين انى نسيت كثير منهم.(٩)

٢. الشيخ عبد الحليم محمود شيخ الازهر الاسبق والذى سجل فى اعجاب بتتلمذه على يد الشيخ شلتوت تحت عنوان" اساتذتى فى القسم العالى يقول" كان من بين مدرس القسم العالى بالازهر عديد من الشخصيات اللامعة فى العلم والمنزلة منهم الشيخ شلتوت وهو علم مفكر قوى الحجة متحدث لبق.(١٠)

٣. الدكتور محمد عبد الله ماضى الذى كان وكيلا للازهر فى عهد مشيخته.

٤. الدكتور محمد البهى وزير الاوقاف الاسبق الذى كان من تلاميذ الشيخ شلتوت وكانت تربطهما الرغبة القوية فى الاصلاح والتجديد والثقافة الاسلامية العميقة ويقول الدكتور محمد البهى: يجب ان اذكر بمناسبة الحديث عن المدرسين بمعهد الاسكندرية ثلاثة منهم على وجه الخصوص كان لهم اثر ايجابى فى فهمى للكتاب المدرسى وهم الشيخ حامد محيسن، والشيخ محمود شلتوت، والشيخ الحسينى سلطان، وكانوا يجمعون بين الفهم المنظم والنقد السليم لما يعرضونه من معرفة.(١١)

٥. الدكتور عبد الفتاح اسماعيل شلبى القاضى الذي كان مدير عام للمعاهد الازهرية، والذى اسند اليه سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رئيس الجامعة الاسلامية بالمدينة انشاء كلية القران الكريم والذى كان من ابرز اعماله رياسته للجنة تصحيح المصحف الشريف بمصر.

٦. الاستاذ الدكتور محمد سعاد جلال الذي كان فى حياته رئيسا لقسم اصول الفقه بجامعة الازهر ولقد كان للشيخ شلتوت غير هؤلاء من العلماء الكثير والكثير ممن تتلمذ على يده واخذ من علمه من شتى اقطار العالم وهم يعتزون باستاذيته لهم والتتلمذ على يده.

**منهجه:**

ويمثل تفسير الشيخ شلتوت الدراسة العلمية الموضوعية التى تجعل القران اصلا للبحث واساسا للتشريع، فيجمع الاية التى يقصد تفسيرها مع ما يناسبها من ايات وما يرتبط بها من موضوعات العلوم؛ ثم يعالج موضوع الاية معالجة عامة شاملة تبرز موقف القران بل الدين عامة من هذالموضوع ويمتاز هذا التفسير بوضوح الفكرة وسهولة الاسلوب وجمال التنظيم.

والمتصفح لاعمال الشيخ شلتوت الغالب على كتبه التفاعل مع الواقع الفكرى والاجتماعى السائد فى وقته، والتفسير الموضوعى للقران الكريم ولكن من الواضح انه طبق هذا المنهج بالكثير من البراعة الفكرية، واللياقة الاسلوبية، ونرى الاتجاه الفقهى للشيخ يرى ان الشريعة الاسلامية تفتقر فى قسم المعاملات على ثلاث مقاصد وهي:

تحصيل المصالح، حفظ النظام والحقوق، ترقية الحياة وفى هذه الرؤية يرسم الشيخ شلتوت مساحة واسعة للاجتهاد فى التشريع محدودة بالقوانين الكلية، التى لا تشكل سوى اطارات عامة تستلزم الكثير من الفهم والاستنباط(١٢).

ويرى الشيخ محمود شلتوت ان مقاصد القران تدور حول نواح ثلاث: ناحية العقيدة، وناحية الاخلاق، وناحية الاحكام" (١٣)؛ لكنه لم يعتن بتفصيل هذه المقاصد مباشرة، واتجه فى تفسيره الى العناية بضبط مقاصد السورة وارجاعها الى عنواين منضبطة ومعللة، كما يفرق بين مقاصد السورة واغراضها.(١٤)

المبحث الثانى

آثاره الإجتهادية والعلمية

**ترك الشيخ شلتوت ذخيرة من الاعمال العلمية التى ضمت مشروعه الفكرى فى الاجتهاد والتجديد ومن اهم هذه الاعمال**[١٥]:

١. مقارنة المذاهب.
٢. يسالونك وهى اجابات لاسئلة اذاعية.
٣. منهج القران فى بناء المجتمع.
٤. المسئولية المدنية والمجتمعية فى الشريعة الاسلامية.
٥. تنظيم العلاقات الدولية فى الاسلام.
٦. القران والقتال.
٧. الاسلام والوجود الدولى للمسلمين.
٨. تنظيم النسل.
٩. رسالة الازهر.
١٠. الى القران.
١١. الاسلام عقيدة وشريعة.
١٢. الفتاوى.
١٣. تفسير القران العشرة الاجزاء الاولى.

وكان للشيخ شلتوت مشروعًا فكريًا تجسيدا للاجتهاد على جبهة هذا التجديد، هذه الجبهة التى امتدت لتشمل مختلف قضايا الدين والدنيا وهذه اشارات الى معالم ابداعه التجديدى فى هذه القضايا ضمن ما شملت العقائد الاسلامية – عالم الغيب – السنة النبوية– البدعة و الابداع – الدين والدولة – الشورى والاستبداد فى الاموال والثروات – المعاملات المالية المستحدثة – الموقف من الشيوعية والفلسفة المادية – نظرية التطور والنشوء والارتقاء – تكفير مالم يحكم بما انزل الله – الانصاف الاسلامى للمراة – الزواج السرى – زواج المتعة – النسل بين التجديد والتنظيم – الموقف الاسلامى من الفنون الجميلة – التقريب بين المذاهب الاسلامية – لقد ترك لنا الامام –

رحمه الله – ثروة طائلة من المصنفات والرسائل المفيدة والفتاوى السديدة تبين لنا منزلته الرفيعة، واطلاعه الواسع على حقائق الشريعة وغوامضها، وباعه الطويل فى معرفة مقاصد الشريعة.

فهمه السليم لمعانى القران، ومراميه السامية التى راعاها الشارع الحكيم من اجل اسعاد البشرية عامة باخراجها من ظلمات المفاسد ومضادها الى نور المصالح وخيراتها، فاستحق ان يكون من الذين قيل فيهم: علمهم اكثر من تصانيفهم، لا من الذين عبارتهم دون دراستهم، ومرتبته فى العلوم الظاهرة، مع الصادقين فى الرعيل الاول.

اما علوم المعارف والعلم بالله فهو معروف عند اهله، لقد كانت حياة الامام حاملة بالمهام الكبرى التى تليق بمقامه كعامل نذر نفسه لاصلاح امته، واخراجها بعون الله من ظلمات المفاسد والشرور الى نور المصالح فاهتم بالتدريس، والافتاء والخطابة والقضاء والجهاد بلسانه وبيده هذا هو شيخنا الامام حامى حمى الدين، وحارس حقوق الامة، المتحسر على احوالها التى وصلت اليها، لقد كان عالما بمقاصد الشريعة عاملا بما اداه اليه اجتهاده، كما كان علم عصره فى العلم، وشهرته تغنى عن الاطناب فى ذكره والاسهاب فى امره.

كما كان وجوده نسمة من نسمات الرجاء تهب على قلوب البائسين وعزمة من عزمات الايمان تبعث فى اوساط المتخاذلين، وومضة من ومضات النور تضئ الطريق للمدلجين فى دياجير الظلام، وسوطا من سياط الحق يلهب الله به ظهور المتكبرين الظالمين.(١٦)

ان التدقيق فى اعمال الشيخ يشير بوضوح الى مدى اعتماد الشيخ على تفكيره واجتهاده الشخصى فى الراى والموقف، من دون ان يعنى ذلك تجاهلا او تقليلا من شان اسلافه من الفقهاء والمفسرين، ومصادر الشيخ القران والسنة والتجارب الفكرية للعلماء المسلمين المتقدمين فى التاريخ والزمن المعاصر مع بعض الميل الى الاهتمام بالمصادر الشيعية.

ونجد الاتجاه الفقهى لدى الشيخ يرى ان الشريعة الاسلامية تفتقر فى قسم المعاملات على ثلاث مقاصد وهى: تحصيل المصالح، حفظ النظام والحقوق، ترقية الحياة وفى هذه الرؤية يرسم الشيخ شلتوت مساحة واسعة للاجتهاد فى التشريع محدودة بالقوانين الكلية، التى لا تشكل سوى اطارات عامة تستلزم الكثير من الفهم والاستنباط.(١٧) فقد ذكر الشيخ شلتوت انه لم يتقيد برأى فقيه معين الا بالكتاب والسنة الصحيحة وقواعد الاسلام العامة.(١٨)

هكذا نرى ان الرجل ليس مفكرا عاديا، فقد جمع بين المعرفة التخصصية والانفتاح الثقافى، والممارسة الميدانية، وهذا ما يجعل لرايه وزنا يعطيه ثقلا مميزا الى جانب الاراء، والطروحات التى تقدم الحلول لازمتنا الفكرية والحضارية.

يقدم طرحا عمليا لحل مشكلاتنا الحضارية.ومن حيث انه يهدف الى تاسيس باب الاجتهاد والذي ظل موصدا لعهود طويلة، لافتقار اهل العلوم الشرعية لوسائل الحسم الفعلية فيما يعرض عليهم من قضايا للفصل فيها واساس ذلك ان لكل عصر حاجاته ومتطلباته ومشكلاته المستجدة ووسائله المتنامية فى ضوء معطيات وظروف مختلفة، فكان لابد من صياغة فكرية معاصرة متجددة تجسد العلاقةبين قيم الوحى الموحاة وواقع البشرية المعاش، لتكون برهانا عمليا على خلود دعوة الاسلام وربانيتها وعالميتها وشمولها وصلاحها لكل زمان ومكان".(١٩)

**وفاته:**

فظل الشيخ محمود شلتوت شيخا للازهر الى ان توفى ليلة الجمعة السادس والعشرين من شهر رجب سنة الف وثلاثمائة وثمانين من الهجرة الموافق الثانى عشر من شهر ديسمبر كانون اول سنة الف وتسعمائة وستين ميلادية ٢٦ رجب ١٣٨٣هـ /٢٣ديسمبر ١٩٦٣م .(٢٠)

المبحث الثالث

التجديد المقاصدي عند الشيخ محمود شلتوت

إن المتصفح للأعمال المكتوبة للشيح محمود شلتوت الغالب على كتبه التفاعل مع الواقع الفكرى والإجتماعى السائد فى وقته.(٢١). والتفسير الموضوعى للقرآن الكريم؛ وهو يعتبر رائد التفسير الموضوعى للقرآن الكريم ومن الواضح أنه طبق هذا المنهج بالكثير من البراعة الفكرية واللياقة الإسلوبية فكتب الشيخ حصيلة التفاعل بين فكر الشيخ والثقافة الشائعة فى زمانه(٢٢).

وتبرز إهتمامه بالمقاصد الإسلامية فى الجوانب التالية:

- أنه يرى الشريعة الإسلامية تقتصر فى قسم المعاملات على ثلاث مقاصد وهى: تحصيل المصالح. وحفظ النظام العام والحقوق، وترقية الحياة وفى هذه الرؤية يرسم الشيخ شلتوت مساحة واسعة فى التشريع محدودة بالقوانين الكلية، التى لا تشكل سوى إطارات عامة تستلزم الكثير من الفهم والإستنباط.(٢٣)
- فقد ذكر الشيخ شلتوت فى كتابه الفتأوى أنه لم يتقيد برأى فقيه معين إلا بالكتاب والسنة الصحيحة وقواعد الإسلام العامة.(٢٤)
- الذى يقرا ما كتبه فضيلة الإمام إلاكبر محمود شلتوت – رحمه الله – فى تفسير القرآن الكريم يراه قد سلك منهجًا حكيماً من أهم معالمه:
  - أولا: بيان المقاصد إلاجمالية للسورة التى يراد تفسيرها.
  - ثأنيا: الترجيح بين إلاقول.
  - ثالثا: إبتكار المعانى الدقيقة التى استفادها من هدى القرآن.(٢٥)

نواحى التجديد فى تعريفات المقاصد النظرية عند الشيخ محمود شلتوت ثلاث نواح:

- أولاً: وهى إعادة التفسير بلغة العصر.
- ثانياً: نقد النظريات السابقة فى بعض جوانبها.
- ثالثاً: وتبنى مصطلحات مقاصدية جديدة.

ومن أقوال الإمام فقال:"إن مقاصد القرآن تدور حول ثلاث نواح: ناحية العقيدة، وناحية الإخلاق، وناحية الإحكام، فالعقائد تطهر القلب من بذور الشرك والوثنية، وتربطه بمبدأ الروحية الصافية، والإخلاق تهذب النفس وتزكيها، وترفع من شأن الفرد والجماعة، وتقوى عرى التآخى والتعأون بين بنى الإنسان، أما الإحكام فهى ما بينه الله فى كتابه، أو بين أصوله من النظم التى يجب إتباعها فى تنظيم علاقة الإنسان بربه وعلاقته بأخيه الإنسان.(٢٦)

من أقوال الشيخ محمودشلتوت: الإجتهاد من مصادر التشريع وبابه مفتوح أبدا ويشمل أيضا النظر فى تعريف حكم حادثة عن طريق القواعد العامة، وروح التشريع التى عرفت من جزئيات الكتاب وتصرفات الرسول صلى الله عليه وسلم، وأخذت فى نظر الشريعة مكانة النصوص القطعية التى ترجع اليها فى تعرف الحكم للحوادث الجديدة، وهذا النوع هو المعروف بإلاجتهاد عن طريق الرأى وتقدير المصالح، وقد رفع الإسلام بهذا الوضع جماعة المسلمين عن أن يخضعوا فى أحكامهم وتصرفاتهم لغير الله ومنحهم حق التفكير والنظر فى الترجيح واختيار إلاصلح فى دائرة ما رسمه من إلاصول التشريعية.

فلم يترك العقل وراء إلاهواء والرغبات، ولم يقيده فى كل شئ بمنصوص قد لا يتفق مع ما يجد من شئون الحياة، كما لم يلزم أهل أى عصر بإجتهاد أهل عصر سابق دفعتهم اعتبارات خاصة إلى اختيار ما اختاروا.

وهنا نذكر للأسف هذه الفكرة الخاطئة الظالمة التى ترى وقف إلاجتهاد وإغلاق بابه، ونؤكد إن نعمة الله على المسلمين بفتح باب إلاجتهاد لا يمكن أن تكون عرضة للزوال أن يكون فى إلامة من يرفع لواء الحرية فى الرأى والتفكير. فالشريعة الإسلامية رغم ما يقول هؤلاء شريعة عامة خالدة صالحة لكل عصر، ولكل إقليم، وما على أهل العلم إلا أن يجدوا ويجتهدوا فى تحصيل الوسائل التى يكونوا بها من أهل إلاجتهاد فى معرفة حكم الله تعالى الذى وكل معرفته رأفة ورحمة منه إلى عباده المؤمنين ولو ردوه إلى الله".(٢٧) وكان مجاهد(٢٨) يعطى– رضى الله عنه– يعطى عقله حرية واسعة فى فهم بعض النصوص التى يبدو ظاهرها بعيداً فإذا مر بنص قرآنى من هذا القبيل،

وجدناه بكل صراحة ينزله منزلة التشبيه والتمثيل فمجاهد–رضى الله عنه–أمام فى التفسير غير مدافع، وليس فى إعطائه هذه المساحة من الحرية ما يقلل من مكانته.(٢٩)

ونجد من أقوال الإمام محمود شلتوت فى إهتمامه فى مقصد حفظ الدين عندما سئل عن الغارمون الذين يحق لهم الصدقة قال: – رحمه الله –" الغارمون"هم الذين لحقتهم ديون بسبب تحملهم لتبعات الإصلاح بين المسلمين، فقد كانت معونتهم عادة عربية تدفع اليهم المروءة ومحبة السلام. أما الغارمون عندنا هم الذين لحقتهم الديون بفساد أخلاقهم أو سوء تصرفهم أو يعينهم فى الشرب والقمار فهم لا يستحقون أخذ الصدقات".(٣٠)

من أقوال الشيخ محمود شلتوت فى تحقيق المقاصد عندما سُئل – رحمه الله – عن حكم اعطاء الصدقة الواجبة لبناء المساجد فقال"هذا مبنى على إختيار أن المقصود بكلمة" سبيل الله" المصالح العامة التى ينتفع بها المسلمون كافة فيشمل المساجد والمستشفيات ودور التعليم، ومصانع الحديد، والذخيرة، وما إليها يعود نفعه على الجماعة ولكن ما اطمئن إليه هو أن يكون المسجد لا يغنى عنه غيره، وإلا كان الصرف إلى غير المسجد أولى وأحق"(٣١)، لقد كان فضيلة الإمام الإكبر محمد شلتوت معاصراً لحركة الإصلاح فى العالم الإسلامى، وتأثر فى حياته الثقافية وإتجاهه الإصلاحى والإجتماعى بمدرسة الإحياء والتجديد والمتتبع لحياة الإمام يجد أنه قريب من فكر الإمام محمد عبده.

"صاحب العلوم العقلية: تراه يعنى فى تفسيره بأقوال الحكماء والفلاسفة كما تراه يعنى بذكر شبههم والرد عليها، وذلك كالفخر الرازى فى كتابه مفاتيح الغيب(٣٢) وصاحب الفقه تراه قد عنى بتقريره الفروع الفقهية، والرد على ما يخالف منهجه كالقرطبى والجصاص وصاحب التاريخ ليس له شغل إلا القصص، وذكر أخبار من سلف ما صح منها ومإلا يصح، كالثعلبى والخازن وصاحب البدع ليس له قصد إلا أن يؤول كلام الله وينزله على مذهبه الفاسد كالرمانى والجبائى، والقاضى عبد الجبار، والزمخشرى من المعتزلة والطبرسى، وملا حسن الكاشى من إلاثنا عشرية. وأصحاب

التصوف قصدوا إلى ناحية الترغيب والترهيب.واستخراج المعانى إلاشارية من إلايات القرآنية بما يتفق مع مشاربهم، ويتناسب مع رياضتهم، ومواجيدهم ومن هؤلاء بن العربى، وأبو عبد الرحمن السلمى وهكذا فسر كل صاحب فن أو مذهب مع ما يتناسب مع مذهبه وفنه أو يشهد لمذهبه واستمرت هذه النزعية العقلية وراجت فى بعض العصور رواجاً عظيماً كما راجت فى عصرنا الحاضر تفسيرات يريد أهلها من ورائها أن يحمّلوا آيات القرآن كل العلوم، ما ظهر منها ومالم يظهر، كان هذا يبدو وجوه من إعجاز القرآن ومناسبته وصلاحيته لكل زمن.

وفى الحق أن هذا غلو منهم، وإسراف يخرج القرآن عن مقصده الذى نزل من أجله ويحيد به عن هدفه الذى يرمى إليه؛ ثم إن هذا الطغيان العلمى، لم يطغ على التفسير بالمأثور الطغيان الذى يجعله فى عداد ما درس وذهب، بل وجد من العلماء من وجد فى عصور مختلفة من استطاع أن يقوم تيارهذا الطغيان، ففسر القرآن تفسيراً نقلياً بحتاً، على توسع منهم فى النقل، وعدم تفرقة فيما صح وما لم يصح، كما فعل السيوطى فى كتابه الدر المنثور.(٣٣)

المبحث الرابع

تقسيم الشيخ محمود شلتوت للأحكام الشرعية من حيث التعليل

لقد نحا الشيخ محمود شلتوت منحى كلا من الشاطبى والغزالى، فى التفريق بين الامور التعبدية والامور الدنيوية من المعاملات ونحوها.فجعل الاصل فى العبادات التعبد والوقوف عند النص، دون النظر الى الحكم والعلل.

وان الاصل فى المعاملات هو النظر الى العلل والاسرار"ان احكام الدين على قسمين:قسم تعبدى نؤديه امتثالا لامر الله تعالى، وان لم نعقل وجه فائدته ومنفعته، وقسم معقول المعنى نمتثل فيه الامر من حيث نطلب المنفعة المقصودة منه.فلا شك ان التعبدى منهما لا يظهر له وجه الا فى احكام العبادات التى يتقرب بها الى الله على حسب ما وضع وشرع".(٣٤)؛ وعلى ذلك فالاحكام عند الشيخ محمود شلتوت على قسمين: احكام تعبدية واحكام معللة.

فيقول الامام محمود شلتوت في مفهوم العبادة: "فالشهادة بالوحدانية تتضمن كمال العقيدة فى الله من جهتى الربوبية" الخلق والتربية" والالوهية" العبادة" . فالحد بين الاسلام والكفر عند الشيخ محمود شلتوت فى معنى العبادة لله من لم يؤمن بوجود الله؛ لم يؤمن بتفرده بتدبير الكون والتصرف فيه، واستحقاق العبادة والتقديس، واستباح عبادة مخلوق ما من المخلوقات، و لم يؤمن بان لله رسالات الى خلقه، بعث بها رسله، وانزل بها كتبه على ملائكته، و لم يؤمن بما تضمنته الكتب من الرسل، او فرق بين رسله فامن بالبعض وكفر بالبعض؛ و لم يؤمن بان الحياة الدنيا تفنى ويعقبها الدار الاخرة هى دار الجزاء ودار الحياة الابدية، بل اعتقد بان الحياة الدنيا حياة دائمة لا تنقطع، او اعتقد انها تفنى فناءً لا بعث بعده، ولا حساب ولا جزاء، او لم يؤمن بان بجانب من هذه الجوانب او حلقة من هذه الحلقات لا يكون مسلما، ولا تجرى عليه احكام المسلمين فيما بينهم وبين الله، وفيما بينهم بعضهم وبعض.

وليس معنى هذا ان من لم يؤمن بشئ من هذا يكون كافرا عند الله يخلد فى النار، وانما معناه ان لا تجرى عليه فى الدنيا احكام الاسلام، فلا يطالب بما فرضه الله على المسلمين من العبادات، ولا يمنع مما حرمه الاسلام من شرب الخمر واكل

الخنزير والاتجار بهما، ولا يغسله المسلمون ولا يصلون عليه، ولا يرثه قريبه المسلم فى ماله.(٣٥)

اما الحكم بكفره فهو يتوقف على ان يكون انكاره لتلك العقائد او لشئ منها – بعد ان بلغته على وجهها الصحيح، واقتنع بها فيما بينه وبين نفسه، ولكنه ابى ان يعتنقها ويشهد بها عنادا واستكبارا، او طمعا فى مال زائف او جاه زائل، او خوفا من لوم فاسد؛ فان لم تبلغه تلك العقائد او بلغته بصورة منفرة او صورة صحيحة ولم يكن من اهل النظر، او كان من اهل النظر ولم يوفق اليها، وظل ينظر ويفكر طلبا للحق حتى ادركه الموت اثناء نظره – فانه لا يكون كافرا يستحق الخلود فى النار، ومن هناك كانت الشعوب النائية التى لم تصل اليها عقيدة الاسلام او وصلت اليها بصورة منفرة، او لم يفقهوا حجته مع اجتهادهم فى بحثها – بمنجاة من العقاب الاخروى للكافرين، ولا يطلق عليهم اسم الكفر. والشرك الذى جاء فى القران الشرك الناشئ عن العناد والاستكبار(٣٦)؛ قال تعالى:وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتيْقَنتهَا انفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كيْفَ كان عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِين(٣٧)؛ ومن ثم ان المعنى الذى يجعل جميع الاعمال عبادة، هو التوجه الى الله وحده وابتغاء مرضاته"وصور العبادة تختلف عند الامم اختلافا عظيما واعلاها عند المسلمين الاركان الخمسة والدعاء. وقالوا: كل عمل غير محظور تحسن فيه النية يكون عبادة".(٣٨)

و يذكر الشيخ محمود شلتوت تعليله للصلاة:"بان المسلم يطلب المعونة والهداية من ربه، ويلقى فيها بنفسه فى الربوبية الرحيمة، متمثلا العظمة المطلقة، التى تصغر امامها كل عظمة فى الحياة، وان تلك الرحلات جديرة ان تفرج همه، وان تخفف ويله، وان تحقق رغائبه الخيرة(٣٩)؛ لقد كان من سنة النبى صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر ان يفزع الى الصلاة وكان يقول جعلت قرة عينى فى الصلاة ويقول الله تعالى: يَا ايُّهَا الَّذِين امَنوا اسْتعِينوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ان اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِين.(٤٠)

وفى تعليله للزكاة:"فهى تشريع يحفظ للفرد استقلاله، وحريته فى العمل والكسب، ويحفظ للمجتمع حقه على الفرد فى المعونة والتضامن، وبذلك يبرز المبدا

الاسلامى العام وهو تحميل الفرد بين حقوق الجماعة، وتحميل الجماعة من حقوق الفرد"(٤١)

التعليل بالحكمة {مبدا الفائدة }: وحقيقته:"تنزيه الشارع فى انشائه خطابه عن ان ينطوى عن(٤٢) العبث، والاهمال، واللغو".(٤٣)

وفى تعليله للصوم:"ولم يكن جانب الحرمان من الطعام والشراب، هو الهدف الذى قصد بافتراض الصوم على المسلمين وانما هو غرس خلق المراقبة وخلق الصبر فى نفوس المؤمنين، وبها تصدق النية وتقوى العزيمة، فيثبتون لحوادث الدهر، وما يعترضهم من عقبات، وفى الحياة نوازع الشهوى والهوى وفى الحياة دوافع الغضب والانتقام، وفى الحياة التقلب بين النعماء والضراء، وفى الحياة النزوح عن الاوطان ومفارقة الاهل والاخوان، وفى الحياة الجهاد فى سبيل الله، فما احوجه ان يتذرع بخلق الصبر ليثبت ويتحمل !

تعليله لاعمال الحج فيذكر الشيخ شلتوت فى نفس السياق:"ولكل عمل من اعمال المناسك سر ينطوى عليه، ومعنى يرمز اليه فما الاحرام فى حقيقته – وهو اول المناسك – الا التجرد من شهوات النفس والهوى، وحبسها عن كل ما سوى الله، وعلى التفكير فى جلاله.وما التلبية الا شهادة على النفس بهذا التجرد، وبالتزام الطاعة والامتثال.وما الطواف بعد التجرد الا دوران القلب حول قدسية الله، صنع المحب الهائم مع المحبوب المنعم، الذى ترى نعمه ولا تدرك ذاته.وما السعى بعد هذا الطواف الا التردد بين علمى الرحمة التماسا للمغفرة والرضوان، وما الوقوف بعد السعى الا بذل المهج فى الضراعة بقلوب مملوءة بالخشية، وايد مرفوعة بالرجا، والسنة مشغولة بالدعاء، وامال صادقة بارحم الراحمين.وما الرمى بعد هذه الخطوات التى تشرق بها على القلوب انوار ربها، الا رمز مقت واحتقار لعوامل الشر، ونزعات النفس، والا رمز مادى لصدق العزيمة فى طرد الهوى المفسد للافراد والجماعات(٤٤).

المبحث الخامس

طرق اثبات المقاصد عند الشيخ محمود شلتوت وتطبيقاته

لم يفرد الشيخ محمود شلتوت مقاصد الشريعة بكتاب خاص، كما فعل بعض العلماء السابقين عليه او اللاحقين بعده لكن تفسير القران وكتاب الفتاوى والاسلام عقيدة وشريعة ثريين بقضايا مقاصدية تعبر عن رؤية مقاصدية ثاقبة.

و التفكير المقاصدى عند الامام محمود شلتوت يقوم على ركنيين اساسيين: الاول ربط الاحكام بجلب المصالح ودرء المفاسد، كما اهتم الشيخ محمود شلتوت ايضا بحفظ الكليات الخمس من جانب المصلحة، ومن جانب المفسدة، واعتبر هذه الكليات فى الاصل فى علم المقاصد، اما الحاجيات والتحسيبنات فهى امور مكملة لها، لذلك كانت لها تطبيقات كثيرة على الاولى، واكتفى ببعض الاشارات على الثانية والثالثة.

اما الركن الثانى للفكر المقاصدى عند الامام محمود شلتوت؛ فهو النظر فى معانى النصوص من حيث كونها معقولة المعنى من جهة، او انها تعبدية لا تقبل التعليل من جهة اخرى؛ لذلك جاء هذا الباب يبلور مادة المقاصد عند الامام الاكبر محمود شلتوت، ويبرز المواطن التى اتضح فيها علمه بالمقاصد، سواء من خلال تصريحه او تلميحه.

فالمتتبع لتفسير القران للشيخ شلتوت يرى مدى تشبع الشيخ محمود شلتوت بروح التعليل والمعقولية والتفاته الى المصلحة باعتبارها الركن الاول للمقاصد، ومراعاته اسرار الاحكام وغايتها.

## المطلب الأول (الإستقراء)

من تتبع ما كتبه الشيخ محمود شلتوت يجد أنه استدل بإلاستقراء فى مواضع مختلفة، سأختار منها ما يخدم الموضوع، على أن احصره فى أمرين:

- الأول: فى مجال بعض إلاحكام الشرعية.
- الثانى: فى مجال مقاصد الشريعة على.
- أولا: فى مجال بعض إلاحكام الشرعية.

فتوى الحرمان من الميراث فى مسألة للشيخ محمود شلتوت تقول سائلة :" توفى والدى عنى وعن أخ لى وأخوات، وفوجئت فى اليوم التالى لوفاته بأنه كتب لأخى جميع ما يملك، بطريق البيع الصورى وكان هذا قبل وفاته بأربع سنوات.

ثم حدث فضيلته – بإجمال – عن أثر هذه المفاجأة وكيف أنها كانت مأساة فادحة، عصفت برابطة الإخوة، وقصفت ما كان ينبغى أن يقوى ويتنامى من أبناء الإسرة الواحدة من صلة ورحمة واصلة" ؛ ثم قال فضيلته: وها أنا ذا أعرض آثار تلك الجريمة، وأبين حكم الله فى الميراث وحكم رسوله فى تفضيل بعض الإبناء على بعض، كما يعرف الإباء مدى ما يقترفون فى حق إيمانهم، وأسرهم ومجتمعهم، إذ بين الإسرة والمجتمع ترابطًا فى القوة والضعف ووجوب العدل بينهم والعطف عليهم، وقد أكثر القرآن من وصية الفريقين أحدهما بالإخر.وطلع علينا فضيلته بالعنوان التالى: الإباء يسبقون الله بتوزيع التركة وهو عنوان مبتكر، يضيف إلى ما سبق عنصرًا جديدًا فى جريرة من يبتدع فى توزيع التركة. أن هؤلاء لم يكتفوا بتوزيع أموالهم قبل مماتهم بالقسطاس بين المستحقين، وإنما سبقوا آجالهم، وركز فضيلته على ما يلى:

١. استنكار أن يسبق الإباء ربهم قبل وفاتهم فيوزعوا التركة بما يزرع الكراهية والبغضاء بين أبناء الإسرة الواحدة؛ حيث يحرمون المستحق، بإعطاء حقه لغير المستحق.

٢. استبشاع التحايل بالوصية الجائرة، أو بالبيع الصورى، أو بالإقرار الكإذب.

٣. بيأن أن هؤلاء المجترئين يعكسون حكم الله ويحرمون أنفسهم من آثار رحمته وحكمته، وأنهم يفسدون فى الإرض ولا يصلحون، ويخربون بيوتهم بأيديهم وهم يعمهون".(٤٥)

فى ضوء هذه الفتوى من فضيلة الإمام يستطيع القول: أن من اختصه أبوه بماله دون إخوته أو وصى له بوصية تجحف حق إخوته لا يحل له أن يأخذ من هذه الوصية أكثر من حقه الشرعى وعليه أن يعطى إخوته حقوقهم التى اغتالها أبوهم لحساب أخيهم، حيث كان مُضارا بها وكان فيها متجانفًا لإثم.هذا إذا كان الإاخ المتواطئ مع الإاب يهمه أن يرفع عن أبيه وزره، قبل أن ينقض ظهره، وإذا كان يعنيه الإان أن يطهر

ماله، مما سبق اغتياله، ويحاسب نفسه قبل أن يحاسب يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والإمر يومئذ لله.

أن قضاء القاضى لا يحل حرأما، ولا يحرم حلإلا، كذلك ما قضى به هذا إلاب من إيثار بعض أبنائه بثروته، كإلاضرار بالوصية كذلك لا يحل حرأما، ولا يحرم حلإلا وقد روى البخارى فى كتاب الحيل ٦٩٦٧ من حديث أم المؤمنين أم سلمة – رضى الله عنها – قالت – قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: – قال: أنكم تختصمون إلى ولعل بعضكم أن يكون الحن بحجته من بعض فأقض له على نحو ما أسمع منه فمن قضيت له من حق أخيه فلا يأخذه فإنى أقطع له قطعة من نار".(٤٦)

هذا ولم يشا فضيلته أن يغلق باب الفضل على من يتوخى العدل، ولا يكتفى بشجب الشر دون أن يومض بالبديل من الخير، فنبه فضيلة بالوصية بالثلث شريطة استهداف سد عوز المعوزين بها وأن لا يترتب على ذلك حرمان مستحق، أو إلاضرار بوارث هو فى الحاجة اشد.

استدل بقوله صلى الله عليه وسلم عن سعد بن ابى وقاص قال:"أن الله تصدق عليكم بالثلث من أموالكم عند وفاتكم؛ زيادة فى حسناتكم".(٤٧) وهذه من أدلة الوصية أن ترك خيراً وقد حقق الله رجاء نبيه وعمّر سعد وقاتل الفرس، وتاخرت وفاته حتى سنة ٥٦هـ – فى آخر حياة عاشة – رضى الله عنها – وصلت عليه.(٤٨)

صرح فضيلته – بعد هذ وذاك – بحكم الوصية الجائزة، والبيع الصورى والهبة إلاحتيالية لاجنبى غير محتاج وكيف أن ذلك تصرف سئ محظور كالوصية لأحدى الزوجتين وبنيهما، وحرمان إلاخرى وبنيهما، وكالوصية للزوج العقيم وحرمان العصبة وسائر إلاقارب، وأن كل أولئك تصرف سئ محظور يتجأوز به المؤمن حدود ما أنزل الله على رسوله ويعرض به أسرته للإنحلال، ويقطع ما أمر الله به أن يوصل، ويورث للحقد والعداء وسفك الدماء، ويوقظ شرعة الجاهلية الظالمة.

يومئ – بهذا– إلى أن حرمان المرأة من الميراث، إيقاظ لشرعة الجاهلية فى الوأد للمرأة بصورة معاصرة. ولهذا – عقد فضيلته – بعد هذا – عنوانا لمواجهة ظاهرة تفضيل بعض إلابناء على بعض دون حرمان، فابأن أن هذا لا يقل أثره السئ أسريا واجتماعيا

على الحرمان ذاته، واستشهد بما اشتهر فى هذا من قضية النعمان بن بشير – رضى الله عنهما – قال: سألت أمى أبى بعض الموهبة لى من ماله ثم بدا له فوهبها لى فقالت لا أرضى حتى تشهد النبى – صلى الله عليه وسلم – فأخذ بيدى وأنا غلام فاتى بى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: أن امة بنت رواحة سالتنى بعض الموهبة لهذا فقال – صلى الله عليه وسلم – الك ولد سواه؟ فقال: نعم قال: لا تشهدنى على جور".(٤٩) لم يكتف بهذا وذاك وأنما زاده:"اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم"(٥٠)، وأنه هز عاطفته:"أن لبنيك عليك من الحق أن تعدل بينهم كما أن لك عليهم من الحق أن يعدلوا فى برك".(٥١)

ثانياً: استدلاله على الظالمون لأبنائهم ووجوب الحجر عليهم.

"لم يفت الشيخ الجليل فى هذه القضية وقضايا كثيرة سواها: أن يقوم بواجب النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم فأهاب بالمشرعين وأولى الإمر فيها أن يسنوا من القوانين ما يحقق أهداف الشريعة من ترسيخ العدالة بين أفراد الإسرة، وأنه إذا كان من حكم الشرع والقانون: الحجر على سفيه يبدد ماله أو يضع شيئاً منه فى غير موضعه والحجر على مدين محافظة على مال دائنه، فالحجر على الإباء الذين يزعزعون أسرهم، أو يهددون كيان مجتمعهم سواء بالحرمان المطلق، أو بالتفضيل بينهم بغير سبب مشروع ألزم وأشد وجوباً من الحجر على السفيه.

ثالثاً: استدلاله على أن الجزاء من جنس العمل فقال:"والاستقراء الصحيحان يثبتان لنا سعادة الإنسان فى أفراده ومجموعة نتيجة أعماله، وأن شقاءه من آثار كسبه، وأنه متى استوفى الأسباب الطبيعية لأمر من الامور بلغه وأدركه" .

رابعاً: استدلاله على عدم نقض الوضوء بلمس المرأة.

قال:"أن العلة فى كون عدم نقض الوضوء بلمس المرأة أن القرآن استعمل المس بالمخالطة فى قوله تعالى:( وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ )(٥٢) وقوله تعالى:( ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ)(٥٣)وأنه بتفسير الملامسة بالمخالطة الخاصة استوعبت جميع أنواع الطهارة الواجبة لأسبابها وقد صحت الإحاديث الدالة على بقاء الوضوء بعد المس باليد

ونحوها ، وأن عدم نقض الوضوء بالمصافحة هوما تقضى به يسر الشريعة الذى بنيت عليه الشريعة واختتمت به آية الطهارة .(٥٤)

ثانياً: استدلاله على الإستقراء فى مجال المقاصد. استدل الشيخ محمود شلتوت بالإستقراء للكشف عن مقاصد الشريعة، وإثباتها من ذلك ما يلى:

- أولاً: إهتمامه بتجديد المفاهيم وتحرير المعانى، ووضع الكلمات فى مواضعها الصحيحة فنراه فى تفسير لكلمة فى سبيل الله يقول: كلمة" وفى سبيل الله" وردت كثيراً فى القرآن الكريم، وهى فى الإصل بمعنى الطريق المعبد، وتستعمل فى الخير، وتستعمل فى الشر ومنه سبيل: المجرمين وتضاف إلى الله والمؤمنين فاعلاء كلمة الحق، ونشر دعوة الإسلام، من سبيل الله.(٥٥)

ودفع الإعداء إذا ما هددوا أمننا من سبيل الله والعمل على مصالح الإمة، بإنشاء دور العلم والمستشفيات، ودور الصناعة التى تتوقف عليها حياة الإمة ورقيها وتحقق اكتفاءها بنفسها من سبيل الله وحفظ أموال الإمة، وعدم التهأون فيها، وإنفاقها فى كل ما يصلحها من سبيل الله.وعلى العموم، فسبيل الله عبارة عن تأييد الحق، وإحلال الخير والصلاح، محل الشر الفساد، ووضع العدل والرحمة موضع الظلم والقسوة من سبيل الله ولا نعرف لكلمة"سبيل الله" فى القرآن الكريم معنى غير البر العام، والخير الشامل ومن الغريب أن أكثر الناس مع وضوح إرادة العموم فيها حملوها على خصوص منطق الحج، أو منطق الغزاة ولانرى لهذا التخصيص من باعث سوى اعتبارات لا تنهض دليلاً على التخصيص".(٥٦)

- ثانياً: إستدلاله على الإستقراء فى حصر المصالح الشرعية فى ثلاث مراتب: وهى الضروريات، والحاجيات، والتحسينات، وهى التى سماها فى موضع آخر بالكليات الشرعية.

- ثالثاً: استدلاله على الإستقراء فى إثبات كون القصد من وضع الشريعة هو المحافظة على الضروريات الخمس الدين – النفس – النسل – المال – العقل.

- رابعاً: عند حديثه عن قواعد مراعاة الفضائل فى الإحكام والمعاملات:"من استقرا الإحكام الشرعية فى الكتاب والسنة بأنواعها من شخصية، ومدنية، وسياسية،

وحربية يرى أن الغرض منها كلها قاعدة مراعاة الفضائل فيها من الحق والعدل، والرحمة واجتناب الرذائل من الظلم والغدر، ونقض العهود.

- خامساً: عند حديثه عن أهم قواعد الحرب والسلام؛ فقال:"وزعموا أن الدين الإسلامى يأمر بقتال الكفار عامة، حصل اعتداء منهم أم لم يحصل حتى يؤمنوا ويدينوا بالإسلام وكما تمسكوا بظاهر إلاية من قوله تعالى: (يَا ايُّهَا الذين امَنوا قَاتلُوا الذين يَلُونكمْ مِن الْكفَّارِ وَلْيَجِدُوا فيكمْ غِلْظَةً ).(٥٧)

وحديث النبى صلى الله عليه وسلم عن بن عمر قال:"أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم، وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله".(٥٨)، والواقع أن إلاية ليست واردة فى بيان سبب القتال، وإنما جاءت إرشاد لخطة حربية عملية يجب أن يترسمها المسلمون عند نشوب القتال المشروع(٥٩)، فهى ترشدهم إلى وجوب البدء عند تعداد إلاعداء بقتال إلاقرب فإلاقرب، عملاً على إخلاء الطريق من إلاعداء، وتسهيلاً لسبل إلانتصار، وهذا المبدأ الذى قرره القرآن من المبادئ التى تعمل بها الدول المتحاربة فى العصر الحديث.

وأما كلمة الناس فى الحديث الشريف فالمراد بها هؤلاء المشركون أو الكفار الذين أباحت شريعة الإسلام قتالهم وبذلك اتفقت إلايات بعضها مع بعض، واتفقت مع الحديث الشريف وسقط ذلك الزعم الباطل.(٦٠) واقرا ما قاله عمر بن الخطاب حين غادر المدينة ليتسلمها من الروم:

الحمد لله الذى اعزنا بالإسلام، وأكرمنا بإلايمان، وحصّننا بالقرآن، ورحمنا بنبيه محمد (صلى الله عليه وسلم)، فهدنا به من الضلالة فإن الله يزيد المستزيدين الراغبين ويتم نعمته على الشاكرين

ومن عوامل اقبال البلاد المفتوحة على الدعوة تمسك الفاتحين بعقيدتهم، وتطبيق أحكام الإسلام على أنفسهم، والتزامهم بها، وحسن عرضهم لدعوتهم.فقد عرضوا الإسلام على أهل البلاد، سلوكاً، وعملاً، وقولاً، فاعتنقه كثر من اليهود والنصارى والمجوس وفى أعداد كثيرة وحماسة كبيرة.وأقبلت عليه جميع العناصر التى أظلتها راية الإسلام فى

الشام والعراق وفارس ومصر وتركستان والمغرب وفيهم العربى والفارسى والقبطى والبربرى والتركى.(٦١)

وامتزجت هذا العناصر وكونت أمة الإسلام، ومملكة هى دار الإسلام، ومملكة، جمعتهم عقيدته تعالى على المصالح المادية الزائلة، والوطنية، والإقليمية، والقومية.وكان جند الإسلام دعاة يخرجون الناس من الظلمات إلى النور.فلما فتح عمرو بن العاص إلاسكندرية خير إلاسرى بأمر الخليفة، فمن دخل الإسلام كان للمسلمين اخا، وكانوا يكبرون كلما أسلم اسير.

وهذه من العوامل الهامة فى اقبال الناس على الإسلام، فاشتغل من بقى من أهل الذمة مطمئنا بالمهن، فكادوا يحتكرون المهن لإنشغال المسلمين بالجهاد، وشئون الحكم ورعاية الناس.فاحترف اليهود مثلا الصياغة، ونسج الحرير، وصناعة الزجاج، وصناعة السفن، ونفذ النصارى إلى الوظائف الكتابية إلادارية فى الدولة الإسلامية فى الدوأوين. وتركت لهم حرية تنظيم جماعتهم، وأقر المسلمون الناس فى بلادهم، كما فعل خالد بن الوليد فى العراق، إذ أقر الفلاحين، وأصبحت أرضهم لهم، بعد أن كان ملاك إلاراضى من الفرس وكما فعل سعد بن أبى وقاص – رضى الله عنه– بالفلاحين بعد أن دعاهم إلى الإسلام فاقرهم على الجزية.(٦٢)

والغى الإسلام إلامتيازات الطبقية، وأصبحت إلارض ملكاً عأما للأمة، ونظمت ضريبة إلارض الخراجية بنظم عادلة من أجل تحقيق مصالح إلامة، مراعية طاقة الناس ومقدار تحملهم وأعفوا مما كان يؤخذ من إلاغلال للكنائس، ومما كان يطلبه رجال الدين المجوس من ضرائب و تبرعات وبفضل الحكم الإسلامى ساد فى إلاقطار المفتوحة إلامن والسلام، فعمل الناس فى الناحية التى كفلت لهم الرخاء، وحققوا تقدما فى النواحى العمرانية.وأهتم ولاة إلامور بالزراعة وبالحكم الإسلامى ،وتخلص أهل البلاد المفتوحة من أعظم بلاء كانوا يعانونه – وهو إلاضطهاد الدينى(٦٣)، الذى ساد فى عهد دولتى الفرس والروم، وتركت لهم حرية إلاعتقاد. واعفوا من إلاشتراك فى الحروب الداخلية والخارجية.

تختلف دولة الإسلام عن الدولة الدينية فى المفهوم الغربى. فالدولة الدينية فى عرف الغربيين: التى تخوض الحروب الدينية ولو بالإكراه كل رعيتها متدينة بدينها، بل بمذهبها الدينى، لأنها توحد بلاد الدين والدولة، والرعية مكونة من مكونات الدولة. ولذلك لم يميز من كتب من وجهة النظر الغربية فى تاريخ الإسلام بين مفهوم الجهاد – الذى يعمل على إزالة العقبات، وتحطيم الحواجز التى تعترض الدولة، وتحول دون وصول الإسلام للناس–وبين اعتناق الناس للإسلام الذى هو أجّل نعمة للبشرية. والنعمة لا تفرض فرضاً، ولكن النفوس الطيبة تسارع إليه عندما تتاح لها الفرصة للمعرفة والمشاهدة. والفتوحات وفرت هذه الفرصة، فلم تكن الفتوحات إذن لإجبار الناس على الدخول فى دين الله.(٦٤)

## المطلب الثانى (العقل)

يتميز الإسلام بأنه يقوم على مخاطبة العقل، بخلاف إلاديان إلاخرى" أن اليهودية شريعة مبنية على الشدة، والمسيحية يهودية من جهة، وروحانية من جهة، أما الشريعة الإسلامية فهى قائمة على أساس العقل والإستقلال المحققة لمعنى الإنسانية بالجمع بين مصالح الروح والجسد(٦٥)؛ فقد دعا القرآن إلى البحث والتدبر، وأمر بالنظر فى الكون لاستخراج أسراره وحكمه.

وإنما يتحقق ذلك بالعقل، وبهداية الوحى ومقاصد الشرع، ولقد اعتبر الشيخ محمود شلتوت أن العقل أداة وآلة إلى الوصول إلى كل العلوم ضمن دائرة الشرع، قال:"وآلة الحكمة هى العقل السليم المستقل فى مسائل العلم فهو لا يحكم إلا بدليل؛ بل عده طريقًا إلى كل ما يقصد بها من سعادة الدارين فقال:" والعقل وسيلة إلى المقاصد العالية فى إلايجاب والسلب وما يقصد بها من سعادة الدنيا وإلاخرة، ومرضاة الله فى إقامة سننه العادلة".(٦٦) واعتبار العقل كمسلك للكشف عن المقاصد من المواضيع الهامة التى أشار إليها الشيخ محمود شلتوت فى كلامه، من خلال محاربته للتقليد، ودفاعه عن إلاجتهاد، وساعرض بالتفصيل ذلك فيما يلى:

مكانة العقل عند الشيخ محمود شلتوت:

فضلا على أن العقل من الضروريات الخمس التى عنى بها الشيخ محمود شلتوت، فإن له اعتبارات أخرى يمكن إجمالها فى الاتى:

أولاً: باعتبار العقل من مظاهر الرقى والتطور والتجديد.

اعتبر الشيخ محمود شلتوت كل ما نزل من الايات فى مدح العلم، وفضله، واستقلال الفكر والعقل، يدل على ذم التقليد والجمود، وأن الله تعالى لم يخاطب بالقرآن إلا أصحاب العقول النيرة المتحررة.وقد ذكر الشيخ رشيد رضا:"فبقدر التفكر فى آيات الله تعالى المنزلة على رسوله وآياته فى الانفس والافاق، وسننه وحكمه فى البشر وسائر المخلوقات، يكون ارتقاء الناس فى العلوم والاعمال، من دينية ودنيوية".(٦٧) فللعقل البشرى أن يجتهد ويبدع ويحكم، ويتفكر ويعتبر ما وسعه الابداع والنظر والاجتهاد والتفكر والاعتبار.(٦٨) وعلى هذا فالتقليد يلغى العقل، لذلك كان مذموما فى الدين.

وقد حشد الشيخ محمود شلتوت إلايات الكثيرة من القرآن الكريم لمحاربة التقليد وأهله.

ويذكر الشيخ محمود شلتوت عن تعاليم الإسلام التى حررت العقل من قيود التقليد فقال:"تلك التعاليم التى أطلقت للعقل البشرى حريته، ودفعته إلى النظر فى ملكوت السموات والارض، وفكته من السلاسل والاغلال وعابت عليه التقليد والجمود والتعب."(٦٩)

"إن العقل والعادة جريا على أن أى تصرف أو نظام لابد منه تحقيق مصلحة أو دفع مضرة، وما لم تحقق ذلك فهو عبث وفساد وفوضى، وواضعه جاهل مغفل سئ النية، والله منزه عن ذلك، وشرعه برئ من هذه الصفات الدنيئة".(٧٠) كما أن نصوص الكتاب والسنة محصورة مقصورة، ومواقع الاجماع معدودة، وهى على الجملة متناهية، ونحن نعلم قطعا أن الوقائع التى يتوقع وقوعها لا نهاية لها".(٧١)؛ فإذا ما كان ذلك كذلك ؛فإن ضبط اللامتناهى بالمحصور لا يكون إلا عن طريق مقاصد غائبة شرعت لتحقيقها تلك الإحكام والقواعد.

قال بن تيمية: "وذلك أن الله بعث محمد صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم؛ فيتكلم بالكلمة الجامعة العامة التى هى قضية كلية وقاعدة عامة تتناول أنواعا كثيرة، وتلك

إلانواع تتنأول اعيانا لا تحصى، فبهذا الوجه تكون النصوص محيطة بأحكام أفعال العباد".(٧٢)

قال الشاطبى:"وإذا دل إلاستقراء على هذا، وكان فى مثل هذه القضية مفيداً للعلم، فنحن نقطع بأن إلامر مستمر فى جميع تفاصيل الشريعة، ومن هذه الجملة ثبت القياس وإلاجتهاد، فلنجر على مقتضاه، ويبقى البحث فى كون ذلك واجباً أو غير واجب موكولاً إلى علمه".(٧٣)

ثانياً: باعتبار العقل يقضى على الجهل والغرور .

لقد أوجب الشيخ محمود شلتوت على العاقل البحث والتعمق، دون الوقوف على ظواهر النصوص، وإلا صار جاهلاً غبياً_:"أنه يجب على العاقل الرشيد فقه القول دون الظواهر دون ما رسب فى أعماق الكلام، وما تغلغل فى أنحائه واحنائه يبقى جاهلاً غبياً طول عمره".(٧٤)

قال تعليقا لقوله سبحانه وتعالى: (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي ادْعُو إلى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أنا وَمَن اتبَعَنى ) (٧٥)، أن الإسلام دين العلم يحارب الجهل، ويأبى الخرافة، وأنه حرب على الجمود والتقليد فالجمود جناية على الفطرة البشرية وسلب لمزية العقل التى أمتاز بها الإنسان، وإهدار لحجة الله على عباده، وتمسك بما لا وزن له عند الله".(٧٦)

وإنما كان هذا الموقف الحاسم من الجمود بحسبانه يجرد الإسلام من أخص خصائصه فى عمومه للناس جميعا، وقيادة مسيرة الحياة الإنسانية فى كل عصر، وصلاحيته وقدرته على مواكبة مستجدات أحوالهم، ودعوته إلى التجديد والتفكر، وأن العقل المسلم مسوق بوازع دينه، وبإعمال النظر والتدبر فى نصوص الوحى والكون المنظور إلى بيان الحكم الشرعى فى حوادث النوازل الطارئة.

ويتطلب هذا إلاتجاه التجديدى، طرح إلانغلاق فى الفكر، والجمود على النص، وإلانعتاق من التقليد، والتحرر من آفة التبعية التى تذهب بقيمة العقل، وتلغى سلطان الحرية الحقة، فى مواجهة السير فى ركاب العادات الضالة والتقاليد المذمومة، والتوطئة للإستعباد البشرى، الذى جاء الإسلام بمحوه وإبطاله، فلا عبودية إلا لله خالق الإنسان والكون، إلامر الذى جعل التفكير والمقارعة بالحجة لأرباب العقول السليمة يقول الله

تعالى:(إن فى خَلْقِ السَّمَوَات وَالارْضِ وَاخْتلَافِ اللَّيْلِ وَالنهَارِ لَايَات لِأولِي إلالْبَابِ الذين يَذْكرُون اللَّهَ قِيَأما وَقُعُودًا وَعَلَى جُنوبِهِمْ وَيَتفَكرُون فى خَلْقِ السَّمَوَات وَالارْضِ رَبَّنا مَا خَلَقْت هَذَا بَاطِلًا سُبْحَأنك فَقِنا عَذَابَ النارِ.(٧٧)

إستناداً لذلك ارتأى الشيخ محمود شلتوت :"أن الجمود عند الموروث، والإكتفاء به مصادم لما تقضى به طبيعة الكون وطبيعة كل حى من النمو والتوليد، فالتناسل الفكرى كالتناسل النباتى والحيوانى والإنسانى كلاهما شأن لابد منه فى الحياة النامية فيتحقق فشله فى القيام بمهمة الخلافة إلارضية التى أختير لها ووكلت إليه منذ القدم".(٧٨)

ثالثاً: باعتبار العقل شريك النقل فى تفسير النصوص الشرعية

أن اليقين الذى لا يتطرق اليه شائبة من الشك أو الظن الموهوم، أن الفرد المسلم والجماعة المسلمة، ودولة الإسلام أنما تحقق لها السبق على هدى إلايمان الراسخ بالله وبمعتقدات الإسلام، على أساس تحرير الفؤاد والعقل من آفة إلامعية والتبعية بغير حجة أو برهان، لذلك كانت التربية إلايمانية، وغرس القدرة على التفكير وإلاستقلال حجر الزأوية فى بناء الشخصية المسلمة، وهو ما تمثل فى التوجيه النبوى بقول الرسول – صلوت الله عليه وسلامه عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"لا تكونوا إمعة تقولون أن أحسن الناس أحسنا وأن ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا أنفسكم أن أحسن الناس أن تحسنوا وأن أساء فلا تظلموا".(٧٩)

واستمرت الريادة الإسلامية، حتى أتى على المسلمين حين من الدهر، جمدوا فيه على الموروث دون استدعاء فريضة التجديد وإلاجتهاد حتى ران على العقل المسلم التخلف وإلانحطاط، وعطلوا ملكة التفكير والنظر والبرهان فعم الجهل وساد التخلف، فإنتقلوا من موقع الريادة إلى موقع التقهقر والتراجع، وشاعت بينهم البدع والمفاهيم الخاطئة، وراج بينهم الخلط بين الحق والباطل والصحيح والزائف وإلاستسلام لافكار مغلوطة، قلبت حياتهم، وجعلتهم عالة على غيرهم، واعلاناً وعنوانا سلبياً وخاطئاً عن حقائق الإسلام.

ويمكن استخلاص ما ذهب اليه اهل العلم من تكامل، وتناسق بين العقل والشرع، وأن كلا منهما خادم للآخر، وقد أقر ذلك الشيخ محمود شلتوت أيضا من خلال هذه إلاقوال:

١. أن الإسلام دين العقل والعلم واليقين والبرهان، وغيبوا معلماً من معالم الإسلام فى الإستدلال بالعقل على أساس من النص، وحسبنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقدم حجة على رسالته إلا كان طريقها طريقها العقل والنظر والتفكير، ولم يشا له ربه أن يحقق للقوام ما كانوا يطلبون من خوارق حسية تخضع لها أعناقهم".(٨٠)

٢. أن هناك توافقاً بين الدين والعقل، والتقليد مذموم فى الإسلام، لما يتمخض عنه من تعطيل إدراك النواميس الإلاهية والإستدلال على طلاقة القدرة الإلهية، وعظمة الصنعة الربانية وانطلاقا من هذه الحقيقة حمل الشيخ شلتوت على التقليد، واعتبره مناقضاً للإسلام، لا يلتقى مع الدعوة والفكر الإسلامى، ولا يخدم الدين فى شئ، فضلاً عن اقتران التقليد بالبدع والخرافات، وتقديس آراء وأوهام بعيدة عن جوهر الدين وغايته فى الحياة؛ لذلك فإنه يذهب إلى الدين لا سلطان لعرف أو تقليد عليه.(٨١)؛ ثم لا ننسى أنه عملياً أثبت التاريخ أن الإسلام هو الذى دفع العقل البشرى إلى النظر، والبحث والإستنتاج،، وحرره من الخرافة والجمود والإوهام، فازدهرت الحضارة الإسلامية، وأتت ثمارها الطيبة، وأن تخلف المسلمين فى عصورهم إلأأخيرة بسبب إنحرافهم عن الدين وهيمنة البدع.(٨٢)

٣. ليس من شك فى أن كثيراً من التقاليد لا تتفق مع أحكام الإسلام، فتقاليد إلافراح والمآتم وإلاعياد، وتقاليد طرق التصوف وزيارة إلاضرحة تقاليد يأباها الدين، وقد انتقلت التقاليد إلى دائرة العقيدة والعبادة والحلال والحرام، ومؤدى ذلك أن طرح التقليد، وتكوين الشخصية المسلمة المستوعبة لفكر الإسلام، المحصنة بملكة التفكير، المتدبرة فى ملكوت الله – تعالى– يضحى أمرًا واجبًا فى النظر الشرعى، ويصبح مسألة متعينة لتربية أجيال من المتعلمين قادرة على التفكير إلاستقلالى، مؤهلة بملكة إلاجتهاد الإسلامى، اللازمة لاستنباط إلاحكام العارفين لقوانين الحلال والحرام، الفاهمين للنص الواقع، المحيطين بظروف العصر وملابسات أحوال الناس.

ويمضى الشيخ شلتوت فى خطته بالدعوة إلى ما دعا اليه الإسلام من النعى على التقليد والمقلدين، وتأكيد ما دعا إليه الإسلام من عدم احتكار أحد لحق فى فهم نصوص الشرع، وتفسير مراد الله فيها من المسلمين – مهما علا قدره – خلاف رسول

الله صلى الله عليه وسلم ونلمح ذلك فى قوله"لا اختصاص لأحد بحق التفسير والفهم"(٨٣)؛ ومن هنا يتضح أن الإسلام لا يخص أحدا بحق إلاستثناء بتفسير النصوص، ولا يحق الزام الناس برأيه، بل يمنح هذا الحق لكل مسلم حائز لأهلية البحث، أما من ليست له أهلية البحث، فإن واجبه أن يسأل عما يحتاج إليه، ولا يلزم باتباع شخص معين، إذ لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله، ولم يوجب الله ورسوله على أحد من الناس أن يدين بمذهب فقيه معين، فإيجابه تشريع جديد، ولم يزل الناس – من الصدر الأول – يسألون من يرون من الباحثين المعروفين من غير تقييد برأى معين منهم.(٨٤)

وقد ثبت عن جميع المجتهدين من تقليدهم فى اجتهادهم إلا بعد معرفة دليلهم، كما ثبت عنهم جميعا:"إذا صح الحديث فهو مذهبى، وإلا فاضربوا بقولى عرض الحائط".

١. يبين لنا الشيخ محمود شلتوت أن أن الدليل العقلى له سلطان يرقى إلى الجزم واليقين، فإنه بالنظر والفكر يكون تحصيل الإيمان بالله، أما الدليل النقلى، فإنه لا يبلغ إلى اليقين، ويقول فى ذلك:" اتفق العلماء على أن الدليل العقلى – الذى سلمت مقدماته، وانتهت فى أحكامه إلى الحسن أو الضرورة – يفيد ذلك اليقين، ويحقق الإيمان المطلوب".(٨٥)؛ أما الإدلة النقلية، فقد ذهب كثير من العلماء إلى أنها لا تفيد اليقين ولا تحصل الإيمان المطلوب ولا تثبت بها وحدها عقيدة، قالوا:"وذلك؛ لأنها مجال واسع لاحتمإلات كثيرة تحول دون هذا الإثبات".

**<u>المطلب الثالث (استدلإلات الشيخ محمود شلتوت بالعقل لاثبات مقاصد الشريعة)</u>**

مما سبق يتضح أن الإمام محمود شلتوت أرشد ضمنياً إلى دور العقل للوصول إلى علوم شتى وهذه بعض الإمثلة من استدلإلاته يصرح فيها أن العقل سبيل للتعرف على مقاصد الشريعة منها:

المطلع على ما يصدر عن الإمام من فتأوى يجد هذه الحقيقة ساطعة تؤكد ذلك النظر التجديدى فى قضايا العقيدة، حيث يذهب إلى أن مصادر المعرفة فى أمور الدين تثبت بالعلم اليقينى والدليل العقلى.

ويقول الشيخ محمود شلتوت : "رجال الدين حقا، هم الذين يفهمون مبادئ الدين من مصادره اليقينية غير متأثرين بتقليد غيرهم ولا بأوهأومهم وظنونهم، ولا بمقدمات البحث التى لا تعتمد على مصادر العلم الصحيح، والخبر الصادق الذى قامت على صدق الإدلة التى يخضع لها العقل، ولا يجد مناصاً من حكمها فيهم – بحكم دينهم – يرفضون الإيمان بشئ ما عن طريق التقليد والجرى فى معتقدهم على مجرد ما نقل عن الاباء والإجداد وهم – بحكم دينهم – يرفضون فى معتقدهم الاعتماد على الظنون والمفروضات التى تؤيد بسند يشهد بصحته العقل أو الخبر الصادق.(٨٦)

قال الإمام ابن القيم –رحمه الله–:وقد اتفق الصحابة – رضوان الله عليهم– على القبول والتسليم لما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم ينقل عنهم التنازع فى مسائل الاعتقاد، بل منهجهم فى ذلك اثبات ما نطق به الكتاب والسنة كلمة واحدة من أولهم إلى آخرهم، لم يسوموها تأويلاً، ولم يحرفوها عن موضعها تبديلاً، بل تلقوها بالقبول والتسليم، وقابلوها بالايمان العظيم."(٨٧)

وقد سار على هذا المنهج كل من تمسك بهدى الكتاب والسنة واقتفى آثار الصحابة، فلا يوجد فى كلام أحد من السلف أنه عارض الوحى بعقل ورأى وقياس، ولا بذوق ووجد ومكاشفة، ولا قال قط قد تعارض فى هذا العقل والنقل."(٨٨)

أن مقصد الشيخ محمود شلتوت من تبنى هذا الاتجاه، فى مجال العقيدة، هو تثبيت العقيدة فى قلب المسلم، وبناء شخصيته على هدى من الدين الصحيح، والإيمان الصادق الذى يتغلل فى أعماق القلوب، ويتخلل جنبات المسلم ويسرى فى أوصاله، ويطبع جوهره فينأى عن الشك والحيرة، ويجعله بمعزل عن الرياء والنفاق، وهى من إلافات المهلكة والإمراض الفتاكة التى تعصف بالعقيدة والإيمان، وتجعل المسلم حرباً على الإسلام وأهله، كما حال المنافقين فى عصر صدر الإسلام، وابتلى به الإسلام والمسلمين.

١. التجديد فى منطقة المعاملات عند الشيخ محمود شلتوت، أوسع أثراً، وأوفق مساراً؛ لذلك كان إسهامه فيها ببحث العقود المستجدة، والتعاملات الحديثة، خاصة فى مجال البنوك والمؤسسات المالية المصرفية، بسبب ما فرضته التطورات المعاصرة من

قيام بيوت التمويل ومؤسسات إلاقراض، ودورها الفاعل فى الوفاء بحاجات إلافراد، وتنمية المجتمع إدرك الشيخ مغزى وقيمة التنمية المالية وإلاقتصادية فى حياة الفرد وإلامة، وأبعاد التحولات المؤسسية الجديدة، ونشوء أنماط غير تقليدية فى التعامل المالى والمصرفى تتطلبها احتياجات إلافراد وتلزم لتقوية المركز المالى وإلاقتصادى للأمة، واحداث التنمية فيها ونعرض لبعض النماذج:

أولاً: نموذج صندوق التوفير :تصدى الشيخ محمود شلتوت لمعاملة التوفير التى تبغي تنمية الفرد والمجتمع، بخلق عادة إلادخار لدى فئات مجتمعية، كل بحسب دخله وامكانياته المالية، وهو يحفز صغار المدخرين على تنمية هذه العادة لديهم، بما يمكن من استخدام هذه المبالغ التى تتنامى حصيلتها نتيجة مشاركة القاعدة العريضة فى أوجه أنشطة اقتصادية واجتماعية تنموية يعم أثرها للفرد وإلامة على سواء.

ونص عبارته فى هذا الشأن:"رأى البعض علماء الحلال والحرام أن الربح الذى تدفعه مصلحة البريد لأصحاب إلاموال المودعة فى صندوق التوفير حرام؛ لأنها أما فائدة ربوية للمال المودع أو منفعة جرها قرض، وكلا إلامرين حرام فى نظر الشريعة والذى نراه – تطبيقاً للأحكام الشرعية والقواعد الفقهية السليمة – أنه حلال ولا حرمة فيه. وإلاقتراض بفائدة ربا محرم، لا يجوز إلا فى حالة الضرورة، التى تقدر بقدرها، من حيث مصدر القرض، وحجم الفائدة، وآثار إلاقتراض على إلاستقلال الوطنى.(٨٩)؛ قال محمد رشيد"فهو قد صرح بأن ربا الجاهلية خاص بتاخير ما ثبت فى الذمة مهما يكن سببه إلى اجل بزيادة فى المال، وهو الذى وضعه النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع، وأن ربا التفاضل الذى أثبته جمهور الفقهاء إنما ثبت بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أى لا بنص القرآن."(٩٠)

فذكر أن ربا الجاهلية خاص بهذه الصورة وقصر دلالة التحريم على هذه الصورة إذا حل أجل الدين قال اتقضى أم أزيد. وقد احتج محمد رشيد على ما ذهب اليه المأوردى قال : اختلف اصحابنا فيما جاء به القرآن من تحريم الربا على وجهين: أنه مجمل فسرته السنة، وكل ما جاءت به السنة من أحكام الربا فهو بيان لمجمل القرآن نقداً كان أو نسيئة.

الثانى: أن التحريم الذى نزل فى القرآن أنما تنأول التحريم الذى كان معهوداً فى الجاهلية من ربا النسا، وطلب الزيادة فى المال بزيادة إلاجل، وكان أحدهم إذا حل أجل دينه ولم يوفه الغريم أضعف له إلاجل، ثم يفعل ذلك عندعند إلاجل إلاخر وه معنى قوله (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً) (٩١) ؛ قال: ثم وردت السنة بزيادة الربا فى النقد مضافًا إلى ما جاء به القرآن، قال وهذا قول أبى حامد المروذى.(٩٢) ؛قال محمد رشيد: واقره النووى على هذا النقل".(٩٣)

قال ابن حجر: "وربا النسيئة هو الذى كان مشهوراً فى الجاهلية لأن الواحد منهم كان يدفع ماله لغيره إلى أجل على أن يأخذ منه كل شهر قدراً معينًا، ورأس المال باق بحاله، فإذا حل طالبه برأس ماله فإذا تعذر عليه إلاداء زاد فى الحق وإلاجل، وتسمية هذا نسيئة مع أنه يصدق عليه ربا الفضل أيضا لأن النسيئة هى المقصودة بالذات، وهذا النوع المشهور بين الناس إلان، وواقع كثيراً، وكان بن عباس لا يحرم إلا ربا النسيئة محتجاً أنه كان هو المتعارف بينهم فينصرف النص إليه، ولكن صحت إلاحاديث بتحريم إلاربعة السابقة من غير مطعن ولا ولا نزاع لأحد فيها، ومن ثم أجمعوا على خلاف بن عباس على أنه رجع عنه".(٩٤)

قال رشيد رضا محتجا:"فهو قد بين أن ربا الجاهلية هو المحرم بنص القرآن، وأن ما عداه قد حرم بما ورد إلاحاديث فيه كما تقدم عن غيره."(٩٥)

وهذا إلاتجاه لفكر الشيخ شلتوت ومحمد رشيد رضا الذى لا يحرم إلا ربا الجاهلية يستدل أصحاب هذا إلاتجاه بما روى عن بن عباس عن أسامة بن زيد قال: قال صلى الله عليه وسلم" لا ربا إلا فى النسيئة". فالربا المحرم فى رأى بن عباس وجماعة من الصحابة، والتابعين، منهم عبدالله بن مسعود، وأسامة بن زيد، وعطاء بن أبى رباح، وعروة مقصور على ربا الجاهلية وحده، وهو الذى كان معروفا عند العرب."(٩٦)

وجاء فى المجموع: "وقد اطبقت إلامة على تحريم التفاضل إذا اجتمع مع النساء، أما إذا انفرد نقد فإنه كان فيه خلاف قديم صح عن بن عباس، وبن مسعود رضى الله عنهما فى اباحته."(٩٧)

ثانياً: نموذج إبرام الصفقات عن طريق السمسرة.

إنطلاقًا من بحث الجديد فى التعامل، وبيان حكم الشرع فيما يستجد من معاملات تصدى الشيخ لمسألة السمسرة، وأزال عنها الفهم الخاطئ المتعلق بحكمها، إذ المعروف أن بذل الجهد وممارسة العمل البدنى هو الذى ينتج أثرا ملموسًا ووجودًا واقعيًا يطلع عليه القائم به والمستفيد منه.

ولما كانت أعمال السمسرة ليست من قبيل ذلك العمل المادى المتمثل فى أثر عينى يدركه المطلع عليه والمتابع له، بجانب أنها تلابسها تصرفات قد تنافى الشفافية أو عدم المشروعية، لكن فى نفس الوقت تعمل على اكتشاف أفضل السبل للتقريب بين طرفى المعاملة، وتذليل العقبات التى تحول دون إبرام الصفقة، وتحقيق أيسر الشروط وأحسن الظروف لاتمام التعامل، وبلوغ المصلحة المرادة من التعاقد، فهى حصيلة خبرات شخصية وقدرات متراكمة لدى من يقوم بها، وملكات مكتسبة تتوفر للسمسار بما لا توجد فى غيره تجعله أقدر على تحقيق أفضل الشروط وأقوى الضمانات لصالح المتعاقد الذى يعمل لحسابه، ابتغاء مصلحته، وسعيا للمنفعة المقصودة، وهى مسائل جوهرية، ومتطلبات ضرورية، يعمل على بلوغها كل متعاقد ويتوسل بها إلى بلوغ أغراض المعاملة.ووعيا بهذه الجوانب فى العمليات السوقية تصدى الشيخ شلتوت لبيان حكم السمسرة مبيبناً ماهيتها.

يقول الشيخ محمود شلتوت: "السمسرة كما يعرفها الناس، هى التوسط بين البائع والمشترى لتسهيل البيع، وهى شئ مقصود للناس فى حياتهم، وكثيراً ما يحتاجون إليه، فكم من أناس لا تسمح مراكزهم بالنزول إلى الإسواق، والإتصال بالبائعين والمشترين، ولا يجدون من يقوم لهم بالبيع والشراء حسبة لوجه الله، ومن هنا كانت السمسرة عملاً شرعياً نافعاً للبائع وللمشترى وللسمسار، ويحتاج إليه ككل عمل آخر يحتاج اليه الناس وينفعهم، وليس فيه ما يوجب التحريم"(٩٨)؛ قال بن يونس:"ولو فات المبيع بيد المشترى، ثم ظهر على عيب فرجع بقيمته بالقضية يعنى بالقضاء رجع أيضا على السمسار بما ينوب ما رد البائع من قيمة البيع أن كان الذى ينوب العيب عشر الثمن، أو ربعه رجع بذلك الجزء من السمسرة، وأن رد ذلك بطوعه لم يرجع بشئ.(٩٩) أما السمسرة لمجرد اشهار السلعة فلا نهى.(١٠٠)

وعقد السمسرة يتسامح فيه بالغرر لقيام الحاجة إلى هذا العقد، لأن السمار إذا أخذ السلعة قد ينادى عليها الوقت الكثير، ولا يجد مشترياً، ومع ذلك لا يستحق شيئًا، وقد يجد السمسار المشترى المناسب من حين أن يعلن عن السلعة، وياخذ أجرته كاملة دون أن يكون هناك كلفة أو مشقة وإذا كانت أجرة السمرة مقدرة بالنسبة لثمن المبيعات فلا يكون فيها ظلم، فإن وجد السمسار مشترين وحصل الشراء فعلا استحق السمسار العوض، وإن لم يجد المشترى لم يستحق شيئاً، وهذا تمام العدل بينهما.(١٠١)

جواز السمسرة قال إلامام البخارى: لم ير بن سيرين وعطاء وابراهيم والحسن بأجر السمسار بأسًا.وقال بن عباس: لا بأس بأن يقول بع هذا الثوب فما زاد على كذا فهو لك وقال بن سيرين: إذا قال بعه بكذا فما كان من ربح فهو لك أو بينى وبينك فلا باس به.(١٠٢)

ففى كل هذه إلاشياء التى تبصرون آيات كثيرة تدل على علم خالقها وقدرته ومشيئته وحكمته ففائدة إلايمان الأولى توجيه عقل الإنسان حسن القصد فى نظره فى إلايات وإلاستفادة منها فيما يزكى نفسه بالعلم وإلايمان.(١٠٣)

وخلاصة القول: أن اعتماد الشيخ محمود شلتوت على العقل للكشف عن المقاصد يتجلى فى المجإلات التالية:

- التاكيد على المقاصد، واثبات أن لها سندا من العقل، مما يظهر قطعيتها.
- إلاستدلال على إلاحكام الشرعية.
- تفسير النصوص الشرعية من الكتاب والسنة.

## الخاتمة

إن الشيخ محمود شلتوت شخصية قلما يوجد لها مثيلا، فقد جمع علوما شتى، فمن قرا له فى التفسير يقول عنه مفسر ومن قرا له فى العقيدة يقول هو عالم دين، ومن قرا له فى السياسة فهو سياسى محنك، ومن قرا له فى الاصول يقول عنه اصولى بارز ومن قرا له فى الفقه والفتوي يقول هو فقيه بارع كما جمع بين سلفية ابن تيمية وتجديد الافغانى.كل ذلك يؤكد ان الشيخ محمود شلتوت يهدف دوما الى جمع كلمة المسلمين، وتوحيد صفوفهم، فكان من مقاصده العليا وحدة الامة والتقريب بين الشيعة واهل السنة.

الاعتراف بجهود فضيلة الامام الاكبر محمود شلتوت فى محاربة التقليد والجمود ودعوته الى الاجتهاد المتفتح الذى يستوعب كل مجالات الحياة بجميع تطوراتها وتغيراتها.ولا ابالغ عندما اقول انه لا يوجد من العلماء من منع التقليد واكد على محاربته كالامام محمود شلتوت حيث كتبه ومجلة الازهر مقالاته السموعة والمقروءة شاهدة على ذلك.

ان علم المقاصد له ارتباط وثيق باحكام الشريعة وادلتها؛ اذ مقاصد الشريعة تساعد على فهم الحكم والعمل به وتعتبر الادلة روافد للمقاصد ومصادر لها، والشيخ محمود شلتوت هو أول من كانت له تلميحات واشارات بمقاصد العقائد، ولقد استفاد الامام محمود شلتوت من اعلام المقاصد كالشاطبى والغزالى والرازى والعز بن عبكد السلام.

---

(١) يراجع هذا فى مشيخة الازهرل د/على عبدالعظيم ج٢ صـ ١٨١ -١٨٣ مجمع البحوث الاسلامية – النهضة الاسلامية فى سير اعلامها المعاصرين د/محمد رجب بيومى ج٣ صـ ٥٢ -٦١ انظر: الاعلام للزركلى ج٧ صـ ١٧٣ ط/ دار العلم للملايين حياة الشيخ شلتوت نشر عبد الرحمن بيومى صـ ٧-٨ مجلة صوت الازهر عدد ١٢٦ صـ ١٠ مقال دكتور نصر فريد واصل المفتى سابقا، درسات اسلامية للاستاذ الدكتور محمد عمارة صـ ٣٩-٤٠ المجلس الاعلى للشئون الاسلامية.

(٢) انظر: مجلة الازهر التى نشرت عددا خاص للشيخ شلتوت ١٩٨٥م – ويكبيديا الموسوعة الحرية وموسوعة الاعلام لخير الدين الزركلى – دار العلم للملايين بيروت ١٩٩٢ صـ ١٧٣

(٣) هو الشيخ محمد الظواهرى: محمد الاحمدى الظواهرى ولد فى قرية كفر الظواهرى محافظة الشرقية ١٢٩٥هـ/١٨٧٨م ودرس بالازهر وتتلمذ على كبار العلماء علمائه محافظة الشرقية ١٨٧٨/١٢٩٥م ودرس بالازهر وتتلمذ على يدى كبار العلماء محافظة الشرقية وتولى مشيخة الجامع الاحمدى وعين شيخا للازهر ١٩٣٠ م واستقال ١٩٣٥ م وفى عهده اصدر الازهر مجلة نور الاسلام التى صارت بعد ذلك مجلة الازهر وتحول الازهر فى عهده الى جامعة على نظام حديث وتوفى بالقاهرة. وله كتاب العلم والعلماء ورسالة فى الاخلاق. انظر: الاعلام ج٦ صـ ٢٦.

[٤](٤) الشيخ عبد المجيد سليم ولد فى ١٣ اكتوبر ١٨٨٢ وتخرج فى الازهر عام ١٩٠٨ م بعد ان حصل على شهادة العالمية من الدرجة الاولى وقد تقلد فى مناصب القضاء والافتاء والتعليم بالمعاهد الدينية واشرف على الدرسات العليا وقد عين فضيلته شيخا للازهر مرتين وكانت المرة الاولى ٨ اكتوبر ١٩٥٠ والمرة الثانية ١٠ فبراير ١٩٥٢م واستقال ١٧ سبتمبر ١٩٥٢ وانتقل يوم الخميس ١٠ صفر ١٣٧٤هـ ٧ اكتوبر ١٩٥٤م. انظر: الازهر فى ١٢ عام لـ د. محمد عبدالله ماضى.

(٥) الجيزاوى: هو محمد ابوالفضل الوراق الجيزاوى المالكى ولد بقرية وراق الخضرة بالجيزة ١٢٦٤هـ ١٨٤٧م وتعلم بالازهر وكان شيخا لمعهد الاسكندرية ثم عين شيخا للازهر ١٣٣٥ وظل فى منصبه الى ان توفى ومن مؤلفاته الطراز الحديث فى مصطلح الحديث، حاشية على شرح العضد على مختصر ابن الحاجب فى اصول الفقه. انظر: الاعلام مج١ صـ ٣٣٠.

(٦) محمد شاكر: ولد بجرجا وتعلم بالازهر، وعين قاضى قضاة السودان فشيخا لعلماء الاسكندرية فوكيل للازهر وكان من اعضاء هيئة كبار العلماء وناصر الحركة الوطنية ايام سعد زغلول وكتب مقالات كثيرة فى الشئون السياسية المصرية وتوفى بالقاهرة. وله مؤلفات منها الدروس الاولية فى العقائد الدينية وغيرها انظر: الاعلام ج٦ صـ ١٥٦.

(٧) انظر: النهضة الاسلامية فى سير اعلامها المعاصرين لـ د/ محمد رجب البيومى ج ٣ صـ ٥٤ ط مجمع البحوث الاسلامية

(٨) انظر: النهضة الاسلامية صـ ٣ مجمع البحوث الاسلامية.

(٩) مجلة الازهر ج٦ صـ ٦٨٢.

(١٠) الحمد لله هذه حياتى د/عبدالحليم محمود صـ ٩٠ ط/دار المعارف.

(١١) مشيخة الازهر ج٢ صـ ٢٠٢ مجمع البحوث الاسلامية –كتاب حياتى فى رحاب الازهر د/ محمد البهى – مكتبة وهبة.

(١٢) انظر: كتاب الشيخ محمود شلتوت قراءة فى تجربة الاصلاح والوحدة – د حسن سلهب – صـ ٥٦.

(١٣) انظر: الى القران لـ الشيخ محمود شلتوت صـ ٥– ٦ دار الشروق ١٩٨٣ القاهرة

(١٤) انظر: تفسير القران الكريم للشيخ محمود شلتوت صـ ٤٤– ٤٥ الاجزاء العشرة الاولى دار الشروق ط ١٣ ٢٠٠٤ القاهرة.

(١٥) انظر كتاب قراءة فى تجربة الاصلاح والوحدة الاسلامية لـ د حسن سهلب صـ ٥٦

(١٦) انظر كتاب العز بن عبد السلام ٦/٥ للدكتور مصطفى السباعى

(١٧) انظر المسئولية المدنية والجنائية فى الشريعة الاسلامية للشيخ محمود شلتوت صا ١

(١٨) ينظر: الفتاوى للشيخ محمود شلتوت صـ ١٢– ١٣ – دار الشروق.

(١٩) انظر مراجعات فى الفكر والدعوة والحركة لـ جابر طه علوانى صـ ٩– ١٩٩١– دار الهدى الجزائر.

(٢٠) مجلة الازهر ج٩ – عدد ٣٢ رمضان ١٣٨٠/١٩٦١م.

[٢١] ينظر كتاب قراءة فى تجربة إلاصلاح والوحدة للشيخ شلتوت – للدكتور / حسن سهلب صـ ٥٦

[٢٢] ينظر: مقدمة كتاب قصة التقريب بين المذاهب لـ محمود شلتوت – صـ ٤٠ ١٩٩٠ بيروت – دار الفتح للطباعة

[٢٣] ينظر: المسئولية المدنية والجنائية فى الشريعة الإسلامية للشيخ محمود شلتوت صـ ١ – مكتب شيخ إلازهر

[٢٤] ينظر: كتاب الفتأوى للشيح شلتوت صـ ١٢– ١٣ – ط دار الشروق.

[٢٥] ينظر: كلمة إلامام إلاكبر محمد سيد طنطأور شيخ إلازهر فى إحتفالية إلازهر بالشيخ شلتوت ٢٠٠٨ – مجلة إلازهر جمادى إلاخرة ١٤٢٩ هـ.

[٢٦] ينظر كتاب إلى القرآن الكريم لـ محمود شلتوت صـ ٦ دار الشروق ١٤٠٣ بيروت ١٩٦٣.

[٢٧] ينظر تفسير القرآن للشيخ شلتوت صـ ١٦٦ – دار الشروق .

[٢٨] ينظر: ترجمته فى تهذيب التهذيب ٤٤/٤٢/١٠.

[٢٩] ينظر: التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبى صـ ٨١

[٣٠] ينظر كتاب الفتأوى دراسة مشكلات المسلم المعاصر فى حياته إلىومية للشيخ محمود شلتوت صـ ١١٠ طبعة دار الشروق

[٣١] المصدر السابق صـ ١١١

[٣٢] ينظر: التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبى صـ ١٠٩.

[٣٣] ينظر: التفسير والمفسرون صـ ١٠٩.

[٣٤] انظر: مجلة المنار مج ٦ صـ ٨١٩

[٣٥] انظر: الاسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت ١٩.

[٣٦] انظر: الاسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت صـ ٢٠

[٣٧] سورة النمل اية ١٤

[٣٨] انظر: تفسير الفاتحة وست سور من خواتيم القران العصر والكوثر والكافرون والاخلاص والمعوذتين – محمد رشيد رضا ديوان المطبوعات الجزائر صـ ٣٦– ٣٧

[٣٩] انظر: الاسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت صـ ٨٤

[٤٠] سورة: البقرة ١٥٣

[٤١] انظر الاسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت صـ ١٠٠

[٤٢] الاحكام فى اصول الاحكام، الامدى {٣٣٩/٣}.

[٤٣] انظر: مباحث العلة فى القياس عند الاصوليين، عبدالحكيم السعدى {٤٢٠–٤٣٥}

(٤٤) انظر : الاسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت صـ ١١٥.

(٤٥) ينظر : مجلة إلازهر العدد السابق كلمة فضيلة الدكتور إلاحمدى ابو النور عضو مجمع البحوث الإسلامية وزير إلاوقاف إلاسبق فى احتفالية بإلامام إلاكبر محمود شلتوت صـ ٢٨.

(٤٦) اخرجه مسلم فى كتاب إلاقضية – باب: الحكم بالظاهر واللحن باللحجة ٢١١/٢.

(٤٧) صحيح البخارى – باب: قول النبى صلى الله عليه وسلم – ٨٢/٢

(٤٨) شرح الحلل إلابريزية من التعليقات على البازية – باب: أن يترك ورثته اغنياء ٤٤٥/٢.

(٤٩) اخرجه البخارى فى كتاب الهبات – باب:كراهية تفضيل بعض الأولاد فى الهبة ١٥١/٢.

(٥٠) صحيح مسلم – كتاب: الهبات، ج ٣، رقم ١٨.

(٥١) المرجع مجلة إلازهر صـ ٣٠

٥٢ سورة مريم آية (٢٠).

٥٣ سورة إلاحزاب آية (٤٩).

٥٤ ينظر : كتاب الفتأوى للشيخ محمود شلتوت صـ ٧٤.

(٥٥) الإسلام عقيدة وشريعة للشيخ شلتوت صـ ٩١.

(٥٦) مجلة إلازهر صـ ٣٠.

(٥٧) سورة التوبة: آية ١٢٣.

(٥٨) إلامام البخارى – وفقه التراجم – باب: التراجم الظاهرة ٧٧/١ – إلامام أحمد مسند أبى حنيفة – كتاب إلايمان والإسلام والقدر والشفاعة ٢٢٥/٦.

(٥٩) ينظر : الإسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت صـ ١٠٠.

(٦٠) مجلة إلازهر صـ ٢٠ كلمة فضيلة إلامام إلاكبر شيخ إلازهر محمد سيد طنطأوى.

(٦١) ينظر : مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة العدد ٨١– ٨٢ إنتشار الإسلام ١٠٥/٣٥.

(٦٢) المصدر نفسه (١٠٦/٣٥).

(٦٣) ينظر : امثلة لهذ إلاضطهاد الدينى:":فتح العرب لمصر– الفصل الثالث عشر //١٤٩ – ١٦٢– ١٦٣–١٦٦–، وارنولد – الدعوة إلى الإسلام ٥٣.

(٦٤) ينظر :مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٠٥/٣٥.

(٦٥) تفسير المنار لـ محمد رشيد رضا ٤١/١٢.

(٦٦) المرجع نفسه ٦٥/١٠.

(٦٧) تفسير المنار ٣٣٩/٧.

(٦٨) ينظر : إلاتجاهات العقلية الحديثة صـ ٣١ لـ ناصر بن عبد الكريم العقل استإذ العقيدة بكلية اصول الدين – جامعة إلامام محمد بن سعود .

[٦٩] ينظر :الإسلام والوجود الدولى للمسلمين صـ ٢١ للشيخ محمود شلتوت.نوفمبر ١٩٥٨ – سلسلة الثقافة الإسلامية.

[٧٠] ينظر: علم المقاصد، الربيعة **صـ** ١١٢.

[٧١] ينظر: البرهان فى أصول الفقه، الجوينى ٧٤٣/٢.

[٧٢] ينظر: مجموع الفتأوى، ابن تيمية ٢٠٨/١٩

[٧٣] ينظر: الموافقات للشاطبى ٥/٢

[٧٤] تفسير المنار ٢١٧/٥

[٧٥] سورة يوسف: آية ١٠٧

[٧٦] من توجيهات الإسلام للشيخ محمود شلتوت صـ ١٤٢ – دار الشروق – ١٩٨٠

[٧٧] سورة آل عمران: آية ١٩١.

[٧٨] ينظر: منهج القرآن فى بناء المجتمع للشيخ محمود شلتوت صـ ٥٠/ ١٩٩٦م / المجلس إلاعلى للشئون الإسلامية.

[٧٩] سنن الترمذى باب:إلاحسان والعفو٣٦٤/٤.

[٨٠] ينظر: منهج القرآن فى بناء المجتمع صـ ٤٧ للشيخ محمود شلتوت.

[٨١] الفتأوى للشيخ محمود شلتوت – صـ ٤٠٩ الطبعة السادسة عشرة – دار الشروق.

[٨٢] ينظر :إلاتجاهات العقلية الحديثة لـ ناصر عبد الكريم عقل ٣٥.

[٨٣] الإسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت – صـ ٥٤٧ – دار الشروق ١٩٩٧.

[٨٤] ينظر: المصدر نفسه ص/ ٥٤٩.

[٨٥] الإسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت صـ ٥٣ – دار الشروق ١٩٩٧.

[٨٦] الفتأوى للشيخ محمود شلتوت صـ ٤٠٢

[٨٧] ينظر :إعلام الوقعين عن رب العالمين لابن القيم ج١–٤٩.

[٨٨] ينظر: مجموع الفتأوى لابن تيمية ج٢٨/١٣.

[٨٩] ينظر: الإسلام عقيدة وشريعة صـ ٢٧٠–٢٧٥

[٩٠] ينظر :الربا والمعاملات فى الإسلام صـ ١١٧.

[٩١] سورة البقرة آية (١٣٠).

[٩٢] ينظر :المجموع شرح المهذب، محى الدين شرف بن النووى، وبهامشه فتح العزيز ، وكذا التلخيص الحبير ، المدينة المنورة المكتبة السلفية، ٣٩١/٩.

[٩٣] ينظر: الربا والمعاملات فى الإسلام، صـ ١١٩ ومقصوده أن النووى أورد هذا الكلام فى شرحه ولم يعقب عليه فكان إقرارا منه.

(٩٤) ينظر: الزواجر لابن حجر ٢٢٢/١– الربا والمعاملات فى الإسلام صـ ١١٩.

(٩٥) ينظر :الربا والمعاملات فى الإسلام لـ محمد رشيد رضا ١٢٠.

(٩٦) ينظر :مصادر الحق، السنهورى ٣٢٢/٣وما بعدها، عن ابن عباس – رضى الله عنها – اختلف فى فى رجوعه عن قوله، وقد ذكر رجوعه مسلم فى صحيحه حيث روى عن أبى الصهباء" أنه سال ابن عباس عنه فكرهه" مسلم بشرح النووى ٢٤/١١، كما ذكره الحاكم فى مستدركه ٤٣/٢، لكن الذهبى لم يوافقه. وما ذكره السنهورى من هؤلاء لا يحرمون سوى ربا الجاهلية، ذلك أنهم خالفوا فى ربا الفضل ينظر: السنن الكبرى للبيهقى ٢٨/٥ – تكملة المجموع للسبكى ٣٣/١٠ وما بعدها.

(٩٧) ينظر: تكملة المجموع للنووى ٢٦/١٠.

قلت:ولسنا هنا فى بيان تقرير حكم فقهى فى أمثال هذه المسائل ولكن نبين النظرة المقاصدية لفكر الشيخ محمود شلتوت وبيان من وافقه من جملة العلماء أمثال الشيخ محمد رشيد رضا وبن حجر الهيثمى والنووى والسنهورى ولبيان الحق أن المسألة فيها وجهات نظر مختلفة كثيرة بين العلماء ولكن هنا ليس مقام استقصاء لبيان أو تقرير حكم فقهى ولكن النظرة المقاصدية للشيخ.

(٩٨) ينظر : كتاب الفتأوى للشيخ شلتوت صـ ٣٥٦– ٣٥٧

(٩٩) ينظر :مواهب الجليل شرح مختصر الخليل – فرع شرط على البائع أن ابق فهو منه ٤٥٢/٤.

(١٠٠) ينظر: ضوء الشموع شرح المجموع – باب: البيع ٧٤/٤.

(١٠١) ينظر: المعاملات المالية اصالة ومعاصرة ٣٧٢/٤.

(١٠٢) ينظر :فقه السنة السيد سابق – بيع المكره – السيد سابق ٧٤/٣.

(١٠٣) تفسير المنار لـ محمد رشيد رضا ٢١٧/٥